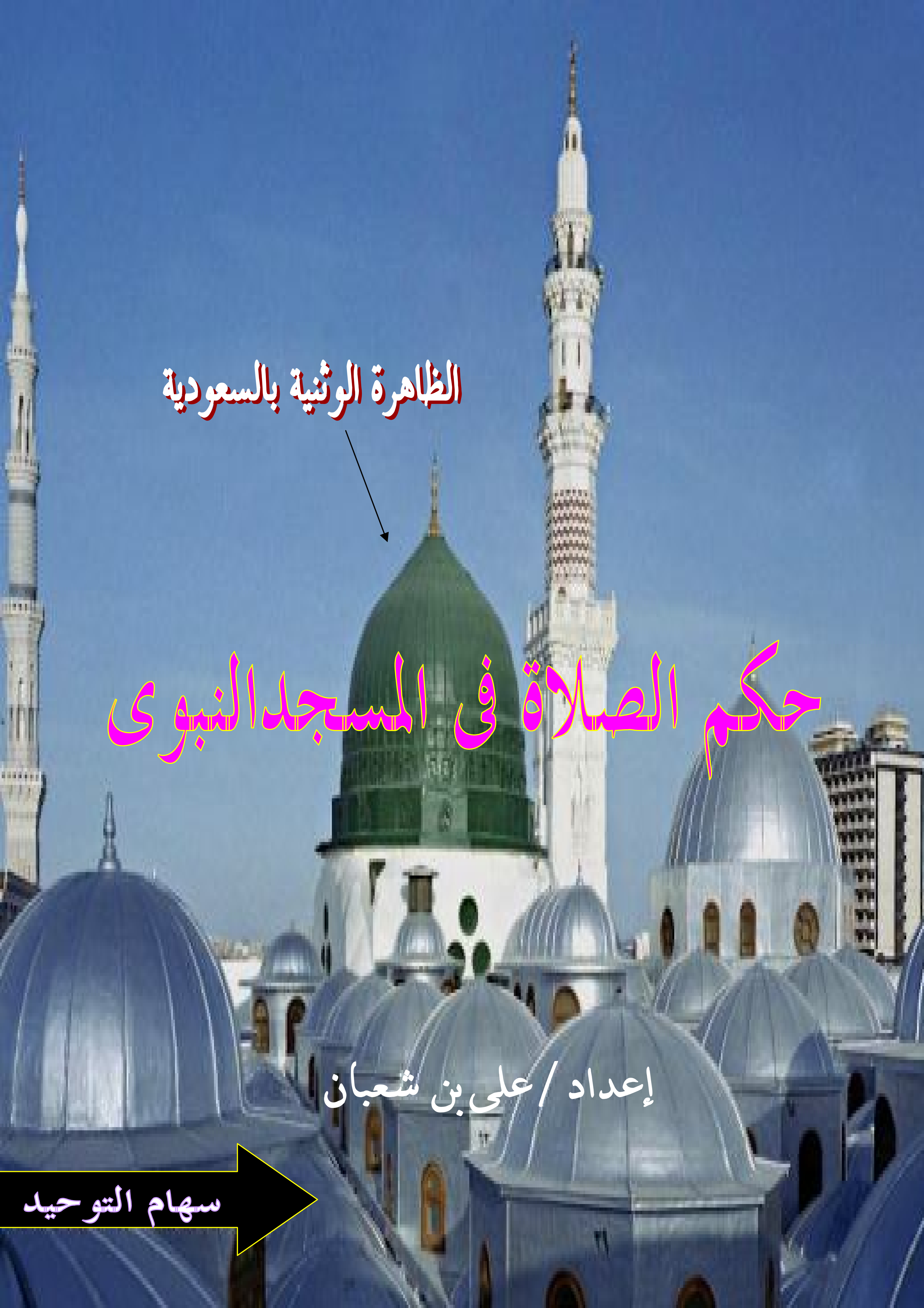

الظاهرة الوثنية بالسعودية
حكم الصلاة فى المسجدالنبوى
إعداد / على بن شعبان
سهام التوحيد

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } .

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً }

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } أما بعد ، **لا يجتمع فى دين الإسلام مسجد وقبر بل أيهما طرأ على الآخر مُنع منه**

ويقول النبي ﷺ " إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا ، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا ، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا ... " الحديث .

وبالفعل هاهى الامور التى نُنكرها بالدليل كثيرة جداً ولكن أذا أراد المسلم أن يُنكر ويُبيين وجد ما يُسمى بـــ (أدعياء السلفية) أو (المُقدسون والمقلدون للعلماء) أو (أهل التعالم) يقفون أمام الدليل ويردوه ولا يأخذوا به بحجة أن العلماء (من بعد الصحابة) فعلوه أو قالوه أو أقروه وكأن العلماء (من بعد الصحابة) (حجر صحى على الدليل)

وهذا الخلل منشأه أن الكثير من أهل العلم فهموا خطا أن اجما ع العلماء من بعد الصحابة حجة فى دين الله ومن مصادر التشريع وأستدلوا باحاديث ضعيفة علي ذلك ووالله حتي لو سلمنا لهم بصحة الدليل فلن نُسلم لهم في فهم هذا الدليل لانهم بالفعل (علي ارض الواقع) بناء علي تعريفاتهم للاجماع خالفوا هم الاجما ع بل أحيانا يردون اجما ع الصحابة ويُنشئون خلافاً من بعدهم كما حدث فى حكم تارك الصلاة ، فقد نُقل الاجما ع فيها ، ولكن الرآى وأهله يأبون إلا أن يردوا على الصحابة إجماعهم وفهمهم الصافى ، ونحن الان أمام أحد هذه الاجماعات الباطلة التي أجتمع عليها أهل العلم من بعد الصحابة وهو إجماعهم على جواز الصلاة في مسجد النبى ، مع أن الصحابة جميعهم لم يفعلوا ذلك ولم يُقروه

واني لارجو كل من يقرا هذه الرسالة الا يُسار ع فى الرد لمجرد أن الكلام لا يُعجبه أو انه شذوذ عن العلماء (من بعد الصحابة) ومُخالف لاقوالهم وفتاويهم ، نعم أنا اُقر انه ليس لى سلف فى هذا القول من لدن التابعين حتى عصرنا الحالى (وهذا أصلاً ليس بسلف ولا سلفية ، ولكن سلفى الرسول محمد ﷺ وصحابته الكرام رضوان الله عليهم اجمعين ، فلا عبرة ولا جلالة ولا كرامة ولا أدنى تقدير لمن خالف النصوص ، ليس الا العذر لمن خالف الكتاب والسنة واجما ع الصحابة

أما القول والفعل والاقرار من غيرهم فى مُصادمة النص فكما قلت سابقا فلا عبرة ولا جلالة ولا كرامة ولا أدنى تقدير فالرجاء لمن اراد ان يُنكر ، أن يُنكر بعلم ويرد على كل دليل يُريد هدمه بعلم والعلم هو قال الله قال الرسول قال الصحابة وما عدا ذلك فوهم وايهام و استدراك على الشر ع ، وتعقيب على حكم الله

أما الرد بغير هذا فنقول (سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ) ونذكره أيضا بقول النبى (الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ)

يقول الله ﷻ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) الحجرات ١

ودعونا قبل أن نشرع فى البحث أن نتفق أولاً على عدة اصول سوف نمضى عليها فى بحثنا هذا ، فمن المعلوم أن

" إتباع الاصول أقرب طريق للوصول " " ومن حُرم الاصول حُرم الوصول "

الاصل الاول :– أن ما كان عليه النبى والصحابة من الدين هو النجاة ، وهولاء هم (الصدر الاول وهم الفرقة الناجية) .

الاصل الثانى :– أن إجماع الصحابة حُجة وهو المصدر الثانى من مصادر التشريع وهم أعلم الناس بالنصوص وفهمها

الاصل الثالث :– أن القول بالخصوصية إدعاء وتحريف للكلم عن مواضعه طالما ليس هناك نص على ذلك التخصيص .

الاصل الرابع :– أن الاصل فى النهى التحريم ، وهو مُقدم على فعل المُستحب عند تعارضهما .

الاصل الخامس :– العلم " قال الله قال رسوله قال الصحابة " وما عدا ذلك فليس بعلم وليس بدين وليس بحُجة

لآن (العلماء يُستدلُ على كلامهم ولا يُستدل بكلامهم)

وعملى فى هذا البحث هو :–

١– الادلة المُحكمة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة على حرمة بناء القبور فى المساجد وحرمة الصلاة فيها .

٢– نقل فهم الصحابة للنصوص النبوية التى تنهى عن إتخاذ القبور مساجد وتطبيقهم العملى لذلك .

٣– الادلة من الكتاب والسنة على حرمة الصلاة فى مسجد النبى محمد الان حتى يخرج القبر منه .

٤– عزو أسماء السور فى القران برقم الايات وعزو الاحاديث الى مصدرها بارقامها والحُكم عليها بالصحة إن كانت صحيحة وبالضعف إن كانت ضعيفة وبيان سبب الضعف فى الحديث وهذا كله من كلام المُحققين الاثبات من المُحدثين

٥– إحالة القارى على طبعة اى كتاب نستشهد به فى البحث حتى يتم له التثبت من النقل ومدى مطابقته للاصل

٦– بيان مُخالفة كثير من أهل العلم وتناقضهم فى الجمع بين الاستحباب والتحريم ومُخالفتهم للقواعد الاصولية

أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ليس لأحد فيه حظ ولا نصيب .. إنه سميع مجيب ..

ولا تنس أخى الحبيب أن تُفيدنا بتصويباتك ومُقترحاتك ، وبالنقد العلمى البناء ت / ٠١٠٢٢٧٨٠٥٣٧

فإن هذا العمل جُهد بشرى ، وقد أبى الله أن يجعل العصمة إلا لكتابه .. ولا تنسوا من قام بهذا العمل من دُعائكم ..

ناشدتُك الله ياقارئاً أن تسأل الغُفران للكاتب ********** ما دعوة أنفعُ ياصاحبى من دعوة الغائب للغائب

فأُهيب بكل من يعثر على خطأ أن يُصلحه ، ويُبين لى خطئى بالدليل ، وإننى أُقدم الاعتذار عن كلمة لم أعنها ، أو خانني التعبير ولم أرم إليها وآسف عما شط به القلم ، راجياً أن يكون ما كتبته نقدا علميا (والعلم قال الله قال رسوله قال الصحابة) بعيدا عن الاساءة نائيا عنها ، واعلموا أن الخَطأ والزلل هُمَا الغالبانِ على من خَلَقَ الله من عجل ، فلستُ أدعى لنفسى العصمة والفهمَ الصحيح السليم المُنقى من الاخطاء والزلات معاذ الله :

لَقَدْ مَضَيْتُ خَلْفَ الرَّكْبِ ذَا عَرَجِ ****** مُؤَمِّلاً جَبْرَ مَا لاقَيْتُ مِنْ عِرَجِ
فَإِنَّ لَحِقْتُ بِهِمْ مِنْ بَعدِ مَا سَبَقُوا ****** فَكَمْ لِرَبِ الوَّرَى فِى النَّاسِ مِنْ فَرَجِ
وَإِنْ ضَلَلْتُ بِقَفْرِ الأَرضِ مُنْقَطِعًا ****** فَمَا عَلَى أَعَرَجٍ فِى النَّاسِ مِنْ حَرَجِ

وكتبه أخوكم / على بن شعبان ، مدينة القنطرة شرق ، محافظة الاسماعيلية

المطلب الاول

الأدلة المُحكمة من القران والسنة وإجماع الصحابة على حرمة الصلاة فى المساجد التى بها قبور

تنبيه هام :- حرمة الصلاة بمسجد به قبر (سواء المسجد بنى على القبر أو القبر دخل بعد بناء المسجد)

١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَا : لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : " وَهُوَ كَذَلِكَ ، لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا " . (١)

وللاسف وقع ما حذر النبى منه ﷺ والشاهد أن النبى لعن اليهود والنصارى بسبب ارتكابهم فعل وهو (إتخاذ القبور مساجد) واللعن يكون على التحريم ، ومعنى إتخاذ القبور مساجد فسرها عائشة رضى الله عنها برواية اُخرى وهى :

٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ هِلَالٍ هُوَ الْوَزَّانُ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : " لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا " ، قَالَتْ : وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا " . (٢)

وهذا الحديث وبالذات الفقرة التى تحتها خط دليل واضح جدا على أنه لا يُشترط بناء القبر أولا ثم المسجد عليه بل لو بُني المسجد ثم اُدخل القبر دخل فى التحريم واللعن وهذا فهم الصحابة كما ترون ، فبينت اُم المؤمنين عائشة رضى الله عنها معنى إتخاذ القبور مساجد ، وأن قبر النبى لو دخل الى المسجد وبُرز فيه لأتُخذ بذلك الفعل مسجداً ، وأن مسجد النبى مثله مثل كل المساجد لو دخل القبر فيه لآتُخذ بذلك القبر مسجداً ، ولم تُخصص عائشة رضى الله عنها مسجد النبى عند دخول القبر فيه من النهى عن الصلاة بل أيدت أن قبر النبى اذا دخل الى المسجد فقد انصرف تفسير الحديث بذلك عليه

فالذي يظهر هنا فى كل هذه النصوص عدم تفريق النبى والصحابة بين بناء المسجد ثم إدخال القبر فيه وبين بناء المسجد على القبر ، فلا فرق والاثنان داخلان فى اللعنة والتحريم ، فمن بنى على القبر مسجدا فقد اتخذه مسجدا ، ومن ادخل القبر فى المسجد فقد اتخذه مسجدا ، والدليل فهم الصحابة كما مضى ، وإليكم من تابع الصحابة على فهمهم :-

قال الشوكانى : (قال العراقى : والظاهر أنه لا فرق وإنه إذا بُنى المسجد لقصد أن يدفن فى بعضه أحد فهو داخل فى اللعنة بل يحرم الدفن في المسجد وإن شرطوا أن يدفن فيه لم يصح الشرط لمُخالفته لمُقتضى وقفه مسجدا . والله أعلم) . (٣)

قال الالبانى : هذا وقد يُتوهم أن المحذور إنما هو اتخاذ المساجد على القبور بعد الدفن لا لو بُنى المسجد أولاً وجعل القبر في جانبه ليُدفن فيه واقف المسجد أو غيره ثم نقل كلام الشوكانى الماضى . يعنى لا فرق . (٤)

---

(١) البخارى ٤٣٦ .

(٢) البخارى ١٣٣٠ .

(٣) نيل الاوطار للشوكانى ٢ / ١٥٩ ، ط / دار الحديث مصر

(٤) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ص ٤٨٢ محمد ناصر الدين الألباني ط / غراس للنشر والتوزيع

ما خشى الصحابة منه وقع واتُخذ قبر النبى مسجداً

قال العلامة **الالبانى** رحمه الله : ما خشى الصحابة رضى الله عنهم قد وقع – مع الأسف الشديد – بإدخال القبر فى المسجد إذ لافارق بين أن يكونوا دفنوه ﷺ حين مات فى المسجد – وحاشاهم عن ذلك – وبين ما فعله الذين بعدهم من إدخال قبره فى المسجد بتوسيعه ، فالمحذور حاصل على كل حال فإدخال القبر إلى المسجد مُنكر ظاهر عند كل من علم بتلك الأحاديث المتقدمة وبمعانيها . اهــ (١)

قال علامة اليمن الشيخ **مُقبل بن هادى الوادعى** رحمه الله : وبهذا يتضح لنا أن الوليد رحمه الله أخطأ فى إدخال الحُجر فى المسجد النبوى وأنه وقع فى عين ما نهى عنه النبى ﷺ من إتخاذ القبور مساجد والصلاة إليها فإن الذين يُصلون فى المكان الذى كان لاهل الصفة يستقبلون القبر كما هو مُشاهد وكذلك النساء فإنهن يتجهن فى صلاتهن إلى القبر وأن الواجب على المسلمين إعادته كما كان من الناحية الشرقية على عهد رسول الله ﷺ فإن خير الهدى هدى محمد ﷺ . اهــ (٢)

نعود لإستكمال أدلة تحريم بناء القبور على المساجد

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ " . (٣)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : " أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : " إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِيكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " . (٤)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاق بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَ إِسْحَاق : أَخْبَرَنَا، وقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي جُنْدَبٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ ، وَهُوَ يَقُولُ : " إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ ، أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ، قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا ، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا ، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ " . (٥)

---

(١) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١ / ٣٥ للالبانى ، ط / المكتب الاسلامى – بيروت لبنان

(٢) رياضِ الجنةِ فى الرد على أعداء السنة ومعه حكم القبة المبنية على قبر الرسول ص ٢٦٣ للشيخ مُقبل بن هادى الوادعى ط / مكتبة صنعاء الاثرية

(٣) البخارى ٤٣٧ .

(٤) البخارى ٣٨٧٣ .

(٥) مسلم ٥٣٤

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ . (١)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ " . (٢)

وقبر النبى قد بُنى عليه قبة خضراء ، وهذا لا يُنكره أحد فهو واقع مُشاهد

وقد سُئل الشيخ العثيمين رحمه الله :- راح تهدمون القبة ايضاً ياشيخ ؟

فقال : القبة عاد عسى الله يسهل هدمها .اهــ وهى فتوى صوتية مُنتشرة على الانترنت



فكل ما مضى من النواهى نهى صريح وأمر بضده ، فهل هناك صارف للتحريم ؟ !!!

وهل هناك خُصوصية للنبى من دون الانبياء والصالحين ؟ !!!

فكل من صلى فى مسجد فيه قبر فقد اتخذه مسجدا ، وارتكب المحظور (المُحرم) الذى نهى النبى وصحابته عنه وأصابته اللعنة التى دعا بها النبى على من فعل ذلك (اذا كان عالماً بالحرمة ووصله النهى أما من لم يعلم فمعذور)

فالواجب أن تُبعد القبور عن المساجد ، وألا يجعل فيها قبور ؛ امتثالا لأمر الرسول ﷺ ، وحذرا من اللعنة التي صدرت من ربنا ﷻ لمن اتخذ القبور مساجد لأنه إذا صلى في مسجد فيه قبور قد يقع هو أو من بعده أو بعدهم فى الشرك كما حدث من قوم نوح عليه السلام وكما حدث ومازال يحدث فى امتنا الى اليوم وهو واقع مُشاهد الان

---

(١) مسند احمد ٣٨٣٤ وحسنه الالبانى فى الثمر المُستطاب ص ٣٥٧ وفى أحكام الجنائز ص ٨٨ وتحذير الساجد برقم ١٢

(٢) مسلم ٩٧٢

المطلب الثاني

دعوة النبى لم يستجبها الله منه وعُبد القبر من دون الله بالفعل

قد يقول قائل أن النبى دعا ربه أن لا يجعل قبره وثناً يُعبد من دون الله

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : " اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا ، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ " . (١)

وقد ادعى كثير من أهل العلم أن الله استجاب دعوة نبيه ، وليس معهم دليل الا اتباع الظن ، وبيننا وبينكم كتب التاريخ

قلت (على شعبان) : ليس عندنا نص صريح فى الدين بأن أى دعوة للنبى يستجيبها الله ، بل يوجد بعض الادعية لم يستجب الله للنبى فيها والنبى ذكر ذلك بنفسه ، وهذا ليس تقليل من شأن النبى ﷺ ، والله أعلم بما سيحدث فى المُستقبل ولا يجزم أحد بأن القبر لن يُعبد الى يوم القيامة ، وبالفعل عُبد القبر من دون الله

فقد عُبد قبر النبى بدعائه والاستغاثة به والتوسل به والتبرك بالقبر وربط الخيوط به والتمسح به .... الى غير ذلك

سؤال :- قد يقول قائل : هذا لم يحدث ولا دليل عليه وقبر النبى لم يُعبد أو يَتبرك به أحد أو يستغيث به أحد ولم ولن تحدث عنده مُخالفات ؟

قلت (على شعبان) : أما أنا فلم أذهب هناك ووالله لن أذهب طالما القبور بداخل المسجد ولكنى سانقل رؤية العلماء الثقات من أهل العلم والذين ذهبوا الى هناك ، فالواقع المُشاهد المحسوس أن قبر النبى كان ومازال الناس تتبرك به وتقصده من شتى النواحى ، وتتوسل الناس بالنبى عند قبره ، وتتغيث به ، وتتمسح به ، وبالذات فى عصور ما قبل إقامة المملكة السعودية ، وإلا لماذا تضع المملكة العربية السعودية حُراس من الشرطة لمنع الناس من لمسه والتوسل به الى غير ذلك ولماذا يحدث مشاجرات بينهم وبين بعض الناس عند ارتكابهم بعض الافعال الشركية ورفع الصوت بالتوسل به عند القبر ومحاولة التمسح وغير ذلك ، وبفضل الله قد خففت المملكة السعودية كثير من هذا ، وإليكم البينات من نقل الثقات :-

يقول الشيخ الالبانى بعد أن بين مفاسد المقابر فى المساجد وما يحدث هناك مثل قبر الحسين وغيره قال :

(ومما يدخل في ذلك دخولا أولياً ما هو مُشاهد اليوم في المدينة المنورة ، من قصد الناس دبر كل صلاة مكتوبة في قبر النبي للسلام عليه والدعاء عنده وبه ، ويرفعون أصواتهم لديه ، حتى ليضج المسجد بهم ، ولا سيما في موسم الحج حتى لكأن ذلك من سنن الصلاة ! بل إنهم ليحافظون عليه أكثر من مُحافظتهم على السنن وكل ذلك يقع من مرأى ومسمع من ولاة الامر ، ولا أحد منهم يُنكر ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، ووا أسفاء على غربة الدين وأهله ، وفي مسجد النبي الذي ينبغي أن يكون أبعد المساجد بعد المسجد الحرام عما يُخالف شريعته عليه الصلاة والسلام) . اهـ . (٢)

---

(١) مسند أحمد ٧٣١١ ط / مؤسسة قرطبة ، القاهرة وصححه شعيب الارناؤوط

(٢) أحكام الجنائز ص ٢٢٣ للعلامة الالبانى ، ط / المكتب الاسلامى بيروت

وقال فى أحكام الجنائز : قلت (الالبانى) : ومما يؤسف له أن هذا البناء قد بني عليه منذ قرون إن لم يكن قد أزيل تلك القبة الخضراء العالية وأحيط القبر الشريف بالنوافذ النحاسية والزخارف والسجف وغير ذلك مما لا يرضاه صاحب القبر نفسه ﷺ بل قد رأيت حين زرت المسجد النبوى الكريم وتشرفت بالسلام على رسول الله ﷺ سنة ١٣٦٨ هـ رأيت في أسفل حائط القبر الشمالى محرابا صغيرا ووراءه سدة مرتفعة عن أرض المسجد قليلا إشارة إلى أن هذا المكان خاص للصلاة وراء القبر فعجبت حينئذ كيف ظلت هذه الظاهرة الوثنية قائمة في عهد دولة التوحيد أقول هذا مع الاعتراف بأنني لم أر أحدا يأتي ذلك المكان للصلاة فيه لشدة المراقبة من قبل الحرس الموكلين على منع الناس من يأتوا بما يخالف الشرع عند القبر الشريف فهذا مما تشكر عليه الدولة السعودية ولكن هذا لا يكفي ولا يشفي وقد كنت قلت منذ ثلاث سنوات في كتابي " أحكام الجنائز وبدعها " : فالواجب الرجوع بالمسجد النبوى إلى عهده السابق وذلك بالفصل بينه وبين القبر النبوى بحائط يمتد من الشمال إلى الجنوب بحيث أن الداخل إلى المسجد لا يرى فيه أي مُخالفة لا ترضى مؤسسه ﷺ اعتقد أن هذا من الواجب على الدولة السعودية إذا كانت تريد أن تكون حامية التوحيد حقا وقد سمعنا أنها أمرت بتوسيع المسجد مجددا فلعلها تتبنى اقتراحنا هذا وتجعل الزيادة من الجهة الغربية وغيرها وتسد بذلك النقص الذي سيصيبه سعة المسجد إذا نفذ الاقتراح أرجو أن يحقق الله ذلك على يدها ومن أولى بذلك منها ، ولكن المسجد وسع منذ سنتين تقريبا دون إرجاعه إلى ما كان عليه في عهد الصحابة والله المستعان . اهـ (١)

وقد صلى الناس الى القبر وعند القبر بالفعل فى وقت الخلافة فكيف كان الحال فى غير زمن الخلافة وإليكم الدليل :-

حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ زَكَرِيَّا أَبُو حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو طَالِبٍ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ إِلَى الْقَبْرِ فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَرُفِعَ حَتَّى لا يُصَلِّيَ فِيهِ النَّاسُ ، فَلَمَّا هُدِمَ بَدَتْ قَدَمٌ بِسَاقٍ وركبة ؛ قَالَ : فَفَزِعَ مِنْ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأَتَاهُ عُرْوَةُ فَقَالَ : هَذَا سَاقُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرُكْبَتُهُ، فَسُرِّيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . (٢)

قال الامام النووى : لاَ يَجُوزُ أَنْ يُطَافَ بِقَبْرِ النَّبِي ﷺ ويُكْرَهُ إِلْصَاقُ الْبَطْنِ وَالظهْرِ بِجِدَارِ الْقَبْرِ قَالَهُ الْحَلِيميُّ وَغَيْرُهُ وَيُكْرَهُ مَسحهُ بِالْيَدِ وَتَقْبِيلُهُ بَلْ الأَدَبُ أَنْ يَبْعُدَ مِنْهُ كَمَا يَبْعُدُ مِنْهُ لَوْ حَضَرَ فِي حَيَاتِهِ ﷺ هذَا هُوَ الصَّوَابُ وَهُوَ الّذِي قَالَهُ الْعُلَمَاءُ وَأَطْبَقُوا عَلَيْهِ ، وَيَنْبَغِي أَنْ لاَ يَغْتَرَّ بِكَثِيرٍ مِنَ الْعَوَامّ فِي مُخَالَفَتِهِمْ ذلِكَ فِإنْ الاقْتِدَاءَ وَالْعَمَلَ إِنَّمَا يَكُونُ بِأَقْوَالِ الْعُلماء وَلاَ يلتفتُ إِلى مُحْدَثَاتِ العَوَامِ وجهالاتهم ، وَلَقَدْ أحْسَنَ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ أَبُو عَلِيّ الفُضَيْلُ بنُ عياضٍ رَحِمَهُ الله تَعَالَى فِي قَوْلِهِ مَا مَعْنَاهُ : اتَّبِعْ طُرُق الْهُدَى وَلاَ يَضُرُّكَ قِلّةُ السَّالِكِينَ ، وإِياكَ وَطُرُقَ الضلاَلَةِ وَلاَ تَغْتَرَ بِكَثْرةِ الْهَالِكِينَ وَمَنْ خطَرَ بِبَالِهِ أنَّ الْمَسْحَ بِالْيَدِ وَنَحْوِهِ أَبْلَغُ فِي الْبَرَكَةِ فَهُوَ مِنْ جَهَالَتِهِ وَغَفْلَتِهِ لأَن الْبَرَكَةَ إِنَّمَا هِيَ فِيمَا وَافَقَ الشَّرْعَ وَأَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ ، وَكَيْفَ يَبْتَغِي الفضلَ فِي مُخَالَفَةِ الصَّواب . اهـ (٣)

قلت (على شعبان) : ولا يقول هذا الا اذا راى أو علم من أحد أن أحد فعل هذا (الطواف حول القبر وغيره)

---

(١) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ص ٦٨ للعلامة الالبانى ط / المكتب الإسلامي – بيروت

(٢) الاجري فى الشريعة برقم ١٠٧٨ ص ٧٠٧ بسند صحيح ط / مكتبة السنة المُحمدية مصر

(٣) الإيضاح في مناسك الحج والعمرة ١ / ٤٥٦ ، للامام النووى ، ط / دار البشائر الإسلامية ، بيروت

المُخالفات فى الحرم المدنى : (١)

وأذكر لك هنا أخي الكريم جملة من المخالفات الشرعية العقدية والبدعية والتى تفعل فى مسجد رسول الله ﷺ مُختصرا الكلام فيها فكن على حذر منها وأنكر على من يفعلها ، والمخالفات هى :

١٣٧) ما يفعله بعض الزوار من تحري الدعاء عند قبر الرسول ﷺ رافعا يديه .

١٣٨) قصد استقبال القبر عند الدعاء .

١٣٩) قصد القبر للدعاء عنده رجاء الإجابة .

١٤٠) قصد الصلاة تجاه القبر .

١٤١) رفع الصوت بالدعاء عند القبر .

١٤٢) الاستغاثة بالرسول ﷺ ودعائه وصاحبيه

١٤٣) التوسل بالرسول ﷺ إلى الله سبحانه في الدعاء

١٤٤) إطالة القيام والدعاء عند القبر .

١٤٥) سؤال النبي ﷺ قضاء الحاجات أو تفريج الكربات أو شفاء المريض .

١٤٦) ربط الخيوط ونحوها في الشبابيك تبركا .

١٤٧) التمسح بالجدران وقضبان الحديد وتقبيلها عند الزيارة .

١٤٨) الاعتقاد بأن زيارة قبر الرسول ﷺ واجبة أو شرط فى الحج .

١٤٩) قصد القبر بالسفر .

١٥٠) إرسال العرائض مع الحجاج والزوار إلى النبي ﷺ وتحميلهم سلامهم إليه .

١٥١) زيارة قبره قبل الصلاة في مسجده .

١٥٢) استقبال بعضهم القبر بغاية الخشوع واضعا يمينه على شماله فوق صدره أو تحته كهيئة المصلي .

١٥٤) وضعهم اليد تبركا على شباك حجرة القبر وحلف بعضهم بقوله : وحق الذي وضعت يدك على شباكه .

١٥٥) التزام صورة خاصة في زيارته والتقيد بسلام خاص ودعاء خاص .

١٥٦) الجلوس عند القبر وحوله للتلاوة والذكر .

١٥٧) قصد القبر للسلام عليه دبر كل صلاة .

١٥٨) قصد القبر كلما دخل المسجد أو خرج منه .

١٥٩) رفع الصوت عقيب الصلاة بقولهم : السلام عليك يا رسول الله .

١٦٠) التزام البعض الصلاة في المسجد القديم وإعراضهم عن الصفوف الأولى

١٦١) الحرص على صلاة الفريضة في الروضة مع وجود متسع في الصفوف الأمامية .

١٦٢) القطع من الشَعْر ورميه باتجاه القبر .

١٦٣) الطواف حول القبر .

١٦٤) تكرار السلام على الرسول ﷺ عند القبر

١٦٥) استقبال القبر من بعيد وتحريك الشفتين بالسلام والدعاء . اهــ

---

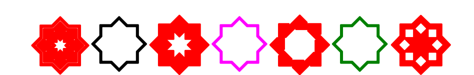
(١) تنبيهُ الأنام إلى المخالفات فى المسجدين النبويِّ والحرام ص ٣٠ ، ٣١ لعبدالمجيد بن سليمان الحديثى راجعه وقدم له العلامة عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين

فقبر الرسول يُطاف به قديماً وحديثاً والطواف عبادة وقد نقلنا كلام النووى كمثال لنقل القدماء وحديثاً كلام الشيخ عبد المجيد بن سليمان والذى أقره على ذلك الشيخ ابن جبرين وهذه شهادة أُخرى من رجل مُعاصر رآى ذلك بعينه :

يقول الشيخ / على بن عبدالعزيز بن على الشبل

" وقبل ذلك أود أن أُثنى على الجهود الطيبة التى سعت إلى فتح باب البقيع المقابل لباب السلام الذى وسَّع أولاً على المسلمين ، ومنع ثانياً أو خفت من الطواف على قبر الرسول والذى رأيته يتكرر من الخرافيين فى مواسم الحج . (١)

قال علامة اليمن الشيخ مُقبل بن هادى الوادعى رحمه الله : وبهذا يتضح لنا أن الوليد رحمه الله أخطأ فى إدخال الحُجر فى المسجد النبوى وأنه وقع فى عين ما نهى عنه النبى ﷺ من إتخاذ القبور مساجد والصلاة إليها فإن الذين يُصلون فى المكان الذى كان لاهل الصفة يستقبلون القبر كما هو مُشاهد وكذلك النساء فإنهن يتجهن فى صلاتهن إلى القبر وأن الواجب على المسلمين إعادته كما كان من الناحية الشرقية على عهد رسول الله ﷺ فإن خير الهدى هدى محمد ﷺ . اهـــ (٢)



(١) عمـــارة مسجد النبي عليه السلام ودخول الحجرات فيه ص ٤٥ للشيخ على عبد العزيز الشبل حفظه الله وهو دراسة عَقَدية

(٢) رياضِ الجنةِ فى الرد على أعداء السنة ومعه حكم القبة المبنية على قبر الرسول ص ٢٦٣ للشيخ مُقبل بن هادى الوادعى ط / مكتبة صنعاء الاثرية

المطلب الثالث

لعن الله ورسوله قائم ومستمر لمن صلى فى مسجد به قبر ومنه المسجد النبوى

وحتى لو لم يحدث شيء من هذا الذى مضى من العبادات عند المسجد فلا يُشترط عبادة القبر حتى يلحق الوعيد فالحرمة والوعيد باللعن قائم واللعن مُستمر لمن صلى فى المسجد لعلة مُشابهة اليهود والنصارى

فعلى أقل تقدير لو لم يحدث أن قبر النبي يُعبد ، ففيه حرمة وارتكاب لما نهى الله عنه ، لان القبر داخل المسجد واليكم بعض علل تحريم الصلاة فى مسجد النبي

١ – يُزين له الشيطان دعوة الميت

٢ – أو الاستغاثة به

٣ – أو الصلاة له ، أو السجود له فيقع الشرك الأكبر

٤ – ولأن هذا من عمل اليهود والنصارى ، فوجب أن نُخالفهم ، وأن نبتعد عن طريقهم ، وعن عملهم السيئ . لقوله ﷺ (خالفوا المشركين) ولاسيما فى اعظم شعائرهم التى لُعنوا من اجلها

فان سلم أحد من علل التحريم الثلاث الاولى فلن يسلم من الرابعة الى يوم القيامة .

اعلموا أن مُخالفة اليهود والنصارى فى شعائرهم من أساس الايمان فكيف والنبى خصص هذا الفعل بالذات (عدم أتخاذ القبور مساجد) قال النبى أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ (اليهود والنصارى) ، كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ " . (١)

فالنبى هنا يأمرنا بمُخالفتهم ، ثم لا يُطيعوا الامر ، ويفعلون عكس ما أمر النبى (المحظور) ، فإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ

عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال : (لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كانَ قبلكم شبراً بشبرٍ ، وذراعاً بذراعٍ حتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تبعتموهُم ، قلنا : يا رسول الله اليهود والنصارى ، قال : فَمَنْ) . (٢)

فدخول قبر النبي وصاحبيه الي المسجد مُحرم ومُحدث ، ويجب أن يُعاد الامر الى ما كان عليه النبى وأصحابه

لقوله ﷺ " مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ . (٣)

ولقوله ﷺ : مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ . (٤)

---

(١) مسلم ٥٣٤ .

(٢) البخارى ٣٤٥٦ .

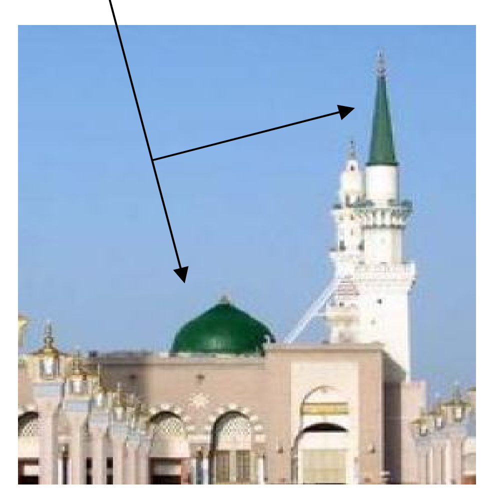
(٣) البخارى ٢٦٩٧ .

(٤) مسلم ١٧٢١ .

من سن فى الاسلام سنة سيئة فعليه وزرها وكذلك من أقرها

وازيد شيئا على الذى مضى وهو ليس من علل التحريم ولكن أعظم واخطر وهو أن بهذا العمل الشركى كانت سنة الدفن فى المساجد من بعد ذلك ، فهذا أول فتق فى دين الله ، ومن بعده جاءت السنن السيئة وراء هذه السنة السيئة الاولى وأفضت بالناس للشرك .

وأزيد شيئا أخر أنهم صنعوا بقبر النبى محمد صلى الله عليه وسلم من الداخل مشهداً وبنوا قُبة خضراء فوق القبر وهذه لا يُنكرها أحد وواقع مُشاهد والنبى نهى عن ذلك ، نهى تحريم صريح ليس له صارف " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ " . (١)





فبسبب إدخال القبور الثلاثة الى المسجد والبناء عليه توالت البدع عند القبوريين وظهرت وانتشرت واذا أنكر أحد احتجوا علينا بالقبور الثلاثة فى المسجد النبوى وبالظواهر الوثنية الشركية التى توجد فى المسجد من الداخل ومن الخارج

قال الالبانى : ما خشى الصحابة رضى الله عنهم قد وقع مع الأسف الشديد بإدخال القبر فى المسجد إذ لافارق بين أن يكونوا دفنوه ﷺ حين مات فى المسجد – وحاشاهم عن ذلك – وبين ما فعله الذين بعدهم من إدخال قبره فى المسجد بتوسيعه ، فالمحذور حاصل على كل حال فإدخال القبر إلى المسجد مُنكر ظاهر عند كل من علم بتلك الأحاديث المتقدمة وبمعانيها . اهـــ . (٢)

يقول الشيخ / على محمد الصلابى : ومن الأعمال التي مهدت للبدع حول القبور من البناء عليها والصلاة إليها ، ودعاء الأموات ، إدخال حجرة النبي ﷺ في ناحية المسجد في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك وزخرفته وتزيينه بالفسيفساء ، ثم تدرج الحال إلى إدخال جميع الحجرة في المسجد ، ثم البناء عليها ، وبناء القبة ثم اتخاذها مصلى واتخاذها ذريعة للبناء على القبور واتخاذها مساجد ، والوقوع فيما حذر فيه الرسول ﷺ فى قوله : لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، يُحذر مما صنعوا . وقال ﷺ : ألا لا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك . اهـــ (٣)

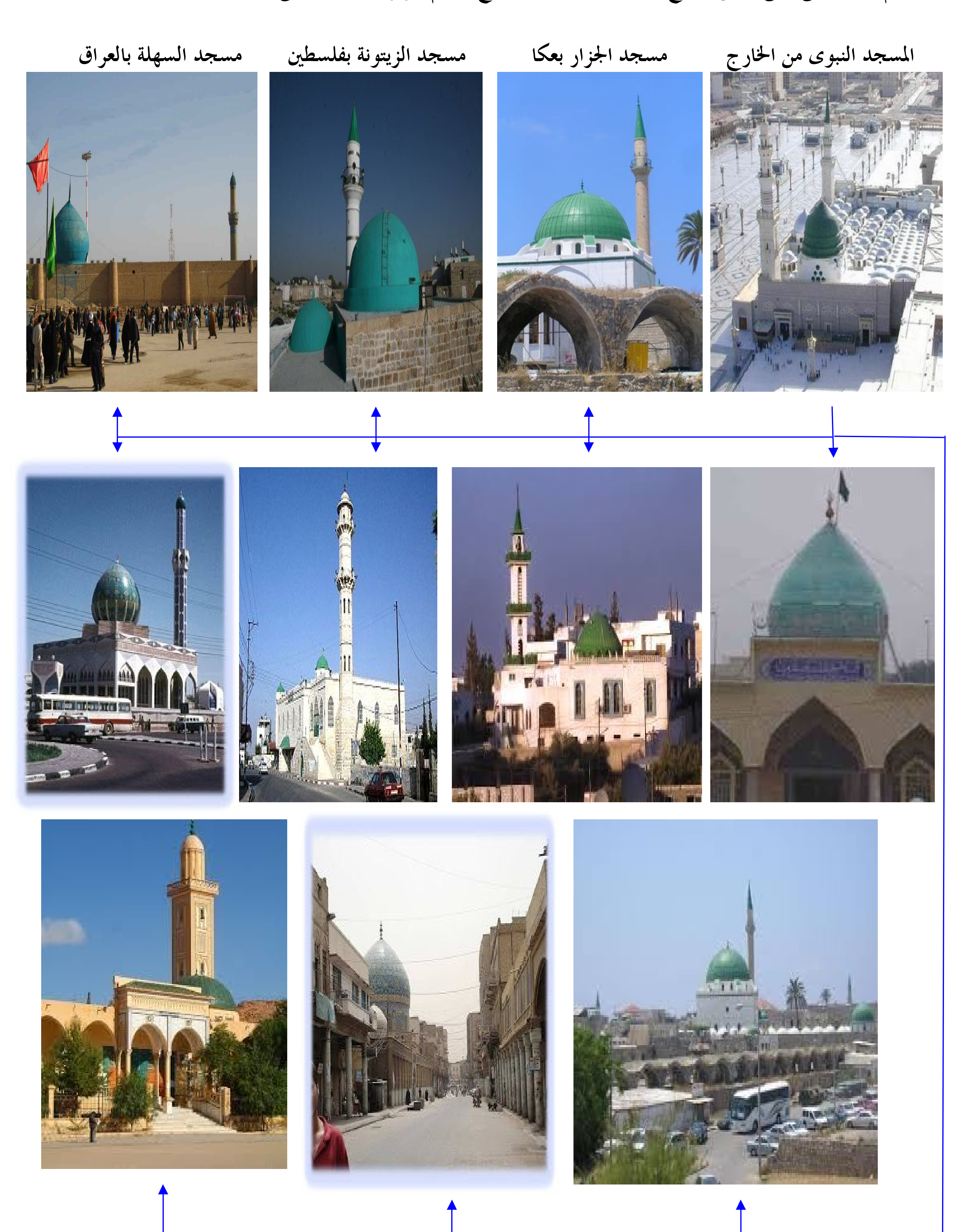
---

(١) مسلم ٩٧٢ .

(٢) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١ / ٣٥ للالبانى ، ط / المكتب الاسلامى – بيروت لبنان

(٣) الدولَة الأمويَّة عَواملُ الازدهارِ وَتَداعيات الانهيار ٢ / ٧٤ ، لـــ عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي ، ط / دار المعرفة ، بيروت – لبنان

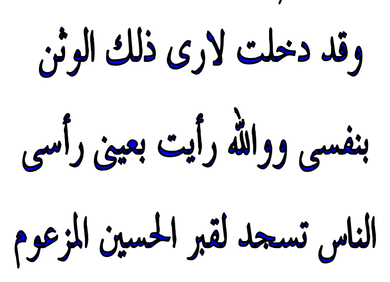
وإليكم بيان عملى على أرض الواقع بالصور يشهد لهذا الواقع الاليم المرير فى دولة تدعى حماية جناب التوحيد !!!



المسجد النبوى من الخارج — مسجد الجزار بعكا — مسجد الزيتونة بفلسطين — مسجد السهلة بالعراق

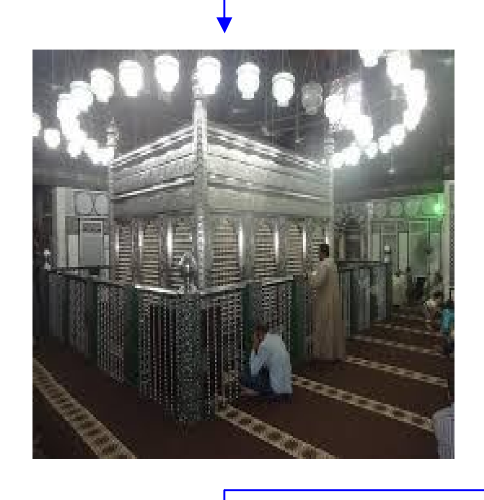
مسجد الحسين الوثنى بالقاهرة من الداخل والقبرفى القبلة مباشرة

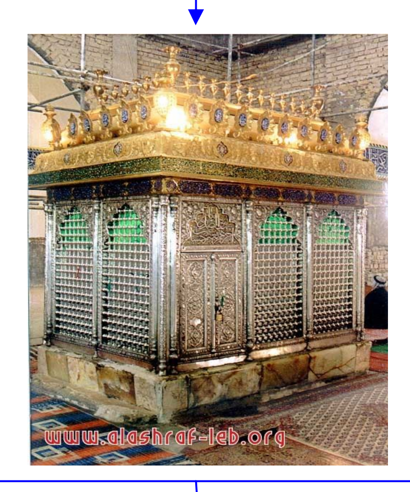
المسجد النبوى من الداخل

























المطلب الرابع

لماذا ومتى وكيف حدثت جريمة دخول القبور الثلاثة الى المسجد النبوى

سؤال :– من الذى احدث هذا الفتق في الامة وأدخل قبر النبي وصاحبيه الى المسجد النبوى ؟

هو الوَلِيْدُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ مَرْوَانَ بن الحَكَمِ الأُمَوِيُّ تولي الخلافة من عام ٨٦ هـ إلى ٩٦ هـ

الخَلِيْفَةُ ، أَبُو العَبَّاسِ الوَلِيْدُ بنُ عَبْدِ المَلِكِ بنِ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ الأُمَوِيُّ ، الدِّمَشْقِيُّ ، الَّذِي أَنْشَأَ جَامِعَ بَنِي أُمَيَّةَ ، بُوْيِعَ بعَهْدٍ مِنْ أَبِيْهِ ، وَكَانَ مُتْرَفاً ، دَمِيْماً ، سَائِلَ الأَنْفِ ، طَوِيْلاً ، أَسْمَرَ ، بوَجْهِهِ أَثَرُ جُدَرِيٍّ ، فِي عَنْفَقَتِهِ شَيْبٌ ، يَتَبَخْتَرُ فِي مَشْيِهِ وَكَانَ قَلِيْلَ العِلْمِ ، نُهْمَتُهُ فِي البِنَاءِ ، أَنْشَأَ أَيْضاً مَسْجِدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَزَخْرَفَهُ ، وَرُزِقَ فِي دَوْلَتِهِ سَعَادَةً ، فَفَتَحَ بَوَّابَةَ الأَنْدَلُسِ ، وَبِلاَدَ التُّرْكِ ، وَكَانَ لَحَنَةً ، وَحَرَصَ عَلَى النَّحْوِ أَشْهُراً ، فَمَا نَفَعَ ، وَغَزَا الرُّوْمَ مَرَّاتٍ فِي دَوْلَةِ أَبِيْهِ وَحَجَّ ، وَقِيْلَ : كَانَ يَخْتِمُ فِي كُلِّ ثَلاَثٍ ، وَخَتَمَ فِي رَمَضَانَ سَبْعَ عَشْرَةَ خَتْمَةً ، وَكَانَ يَقُوْلُ : لَوْلاَ أَنَّ اللهَ ذَكَرَ قَوْمَ لُوْطٍ ، مَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَداً يَفْعَلُ ذَلِكَ ، وَكَانَ فِيْهِ عَسَفٌ، وَجَبَرُوْتٌ ، وَقِيَامٌ بِأَمْرِ الخِلاَفَةِ ، وَقَدْ فَرَضَ لِلْفُقَهَاءِ ، وَالأَيْتَامِ وَالزَّمْنَى ، وَالضُّعَفَاءِ ، وَضَبَطَ الأُمُوْرَ مَاتَ : فِي جُمَادَى الآخِرَةِ ، سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِيْنَ ، وَلَهُ إِحْدَى وَخَمْسُوْنَ سَنَةً وَكَانَ فِي الخِلاَفَةِ عَشْرَ سِنِيْنَ ، سِوَى أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَقَبْرُهُ بِبَابِ الصَّغِيْرِ . اهـ (١)

سؤال :– ما سبب إدخال الوليد قبر النبي وصاحبيه الى المسجد ؟

إن سبب دخول قبر النبي وصاحبيه ليس من أجل التوسعة كما يدعى ذلك كثير من أهل العلم كلا ليس هذا هو السبب ولكن السبب الحقيقى فى ضم الحجرات بما فيهم حجرة عائشة والتى فيها قبر النبي وصاحبيه هو سبب سياسى فقط :

فقد كان الهدف من ذلك إخراج الحسن بن الحسن بن على بن أبي طالب وزوجته فاطمة بنت الحسين بن على بن أبي طالب من بيت فاطمة رضى الله عنهم الذى كان شمال حجرة عائشة رضى الله عنها ، وكان الحسن يخرج من باب حجرة فاطمة إلى المسجد مباشرة عبر الباب الذي بينها ، فلم يتوسع المسجد ويُزاد فيه لله ولا من أجل التوسعة المزعومة . اهـ (٢)

يقول الشيخ / على عبد العزيز الشبل بعد ذكره أن أسباب توسعة المسجد بضم الحجرات عدة أسباب سياسية قال :

أقول وهذه الأسباب كلها محتملة ، ومتوقعة لا سيما مع عداء بعض بني أمية لبعض آل البيت من ذرية علي والحسن والحسين رضى الله عنهم وتنافسهم معهم ، وغيرهم عليهم ، مما له شواهده التأريخية ، مع أني لا أرى فائدة مُتحققة بإدخال الحجرات إلى المسجد فى توسعة المسجد للمصلين ، كما هو ملاحظ الآن ، فكيف يتصوره بالنسبة لذلك العصر . (٣)

---

(١) سير أعلام النبلاء ٤ / ٣٤٧ ، ٣٤٩ ترجمة رقم ١٢٠ ، ط ، مؤسسة الرسالة بيروت

(٢) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ص ٨٠ لـ شمس الدين بن أحمد الشاهي المعروف بالبشارى المقدسى ط / ليدن المحروسة مطبعة بريل وخلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى ص ٢٦٦ و ٢٦٧ ، لعلى بن عبد الله الشافعى السمهودى مؤرخ المدينة ومفتيها ، ط / المكتبة العلمية بالمدينة السعودية

(٣) عمـــارة مسجد النبي عليه السلام ودخول الحجرات فيه ص ٢٠ للشيخ على عبد العزيز الشبل حفظه الله وهو دراسة عَقَدية لهذا الموضوع

سؤال :- متى تم إدخال القبور الثلاثة الى المسجد النبوى ؟ على روايتين

الرواية الاولى أن الهدم بدأ فى عام ٨٨ هـــ الى عام ٩١ هـــ :-

قال ابن كثير فى سنة ثمان وثمانين : ذكر ابن جرير : أنه فى شهر ربيع الاول من هذه السنة قدم كتاب الوليد على عمر بن عبد العزيز يأمره بهدم المسجد النبوي وإضافة حجر أزواج رسول الله ﷺ وأن يوسعه من قبلته وسائر نواحيه ، حتى يكون مائتي ذراع في مائتي ذراع فمن باعك ملكه فاشتره منه وإلا فقومه له قيمة عدل ثم اهدمه وادفع إليهم أثمان بيوتهم ، فإن لك في ذلك سلف صدق عمر وعثمان ، فجمع عمر بن عبد العزيز وجوه الناس والفقهاء العشرة وأهل المدينة وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد فشق عليهم ذلك وقالوا هذه حجر قصيرة السقوف وسقوفها من جريد النخل وحيطانها من اللبن وعلى أبوابها المسوح ، وتركها على حالها أولى لينظر إليها الحجاج والزوار والمسافرون، وإلى بيوت النبى ﷺ فينتفعوا بذلك ويعتبروا به ، ويكون ذلك أدعى لهم إلى الزهد في الدنيا ، فلا يعمرون فيها إلا بقدر الحاجة وهو ما يستر ويكن ، ويعرفون أن هذا البنيان العالي إنما هو من أفعال الفراعنة والاكاسرة، وكل طويل الامل راغب في الدنيا وفي الخلود فيها. فعند ذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى الوليد بما أجمع عليه الفقهاء العشرة المتقدم ذكرهم، فأرسل إليه يأمره بالخراب وبناء المسجد على ما ذكر، وأن يعلي سقوفه فلم يجد عمر بدا من هدمها ، ولما شرعوا في الهدم صاح الاشراف ووجوه الناس من بني هاشم وغيرهم، وتباكوا مثل يوم مات النبي ﷺ وأجاب من له ملك متاخم للمجسد للبيع فاشترى منهم ، وشرع في بنائه وشمر عن إزاره واجتهد في ذلك ، وأرسل الوليد إليه فعولا كثيرة ، فأدخل فيه الحجرة النبوية – حجرة عائشة – فدخل القبر فى المسجد . اهـــ . (١)

وليس لهذه الرواية بهذه التواريخ من شهادة بأسانيد صحيحة متصلة

الرواية الثانية أن الهدم بدأ من عام ٩١ هـــ الى عام ٩٣ هـــ

قال شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي :

وكان المقصود أن المسجد لما زاد فيه الوليد وأدخلت فيه الحجرة ، كان قد مات عامة الصحابة ، ولم يبق إلا من أدرك النبي ﷺ ولم يبلغ سن التمييز الذى يؤمر فيه بالطهارة والصلاة ، ومن المعلوم بالتواتر أن ذلك كان فى خلافة الوليد بن عبد الملك ، وقد ذكروا أن ذلك كان سنة إحدى وتسعين .

وأن عمر بن عبد العزيز مكث فى بنائه ثلاث سنين ، وسنة ثلاث وتسعين مات فيها خلق كثير من التابعين مثل سعيد بن المسيب وغيره من الفقهاء السبعة ، ويُقال لها سنة الفقهاء ، وجابر بن عبد الله ، وكان من السابقين الأولين ممن بايع بالعقبة وتحت الشجرة ولم يكن بقي من هؤلاء غيره لما مات ، وذلك قبل تغيير المسجد بسنين ، ولم يبق بعد ممن كان بالغاً حين موت النبي ﷺ إلا سهل بن سعد الساعدي ، فإنه توفي سنة ثمان وثمانين ، وقيل : سنة إحدى وتسعين ، ولهذا قيل فيه : أنه آخر من مات بالمدينة من أصحاب النبي ﷺ كما قال أبو حاتم البستي وغيره ، وأما من مات بعد ذلك فكانوا صغاراً مثل

---

(١) البداية والنهاية ٢٦ / ٢٢١ ، للامام الحافظ ابن كثير الدمشقي ، ط / دار إحياء التراث

السائب بن يزيد الكندى ابن أخت نمر ، فإنه مات بالمدينة سنة إحدى وتسعين ، وقيل : أنه مات بعده عبد الله بن أبي طلحة الذي حنكه النبي ﷺ وكذلك محمود بن الربيع الذي عقل مجه ومجها رسول ﷺ في وجه من بئر كان في دارهم وله خمس سنين ، مات سنة تسع وتسعين وله ثلاث وتسعون سنة ، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف سماه النبي ﷺ أسعد باسم أسعد بن زراره مات سنة مائة ، لكن هؤلاء لم يكن لهم في حياته من التميز ما ينقلون عنه أقواله وأفعاله التي ينقلها الصحابة مثل ما ينقلها جابر وسهل بن سعد وغيرهما ، وأما ابن عمر فكان قد مات قبل ذلك بعد قتل ابن الزبير بمكة سنة أربع وسبعين ، وابن عباس مات قبل ذلك بالطائف سنة ثمان وستين ، فهؤلاء وأمثالهم من الصحابة لم يدرك أحد منهم تغير المسجد وإدخال الحجرة فيه وأنس بن مالك كان بالبصرة ، ولم يكن بالمدينة وقيل : أنه آخر من مات بها من الصحابة ، وكان حجر أزواج النبي شرقي المسجد وقليلة ، وقبل ، وشامية فاشتريت من ملاكها ورثة أزواجه وزيدت في المسجد فدخلت حجرة عائشة ، وكان الذي تولى ذلك عمر بن عبد العزيز نائب الوليد على المدينة فسد باب الحجرة وبنوا حائطاً آخر عليها غير الحائط القديم . اهـ (١)

وليس لهذه الرواية بهذه التواريخ من شهادة بأسانيد صحيحة متصلة ولكن

هناك عدة قرائن يقينية تؤكد أن هدم الحجرات وهى المرحلة الاخيرة من البناء والتى تم فيها ضم الحجرات كانت فى عام ٩٣هـ والذى يؤكد ذلك موت خُبيب بن عبد الله بن الزبير فهو قد قُتل بسبب ضم الحجرات الى المسجد

قال ابن خياط العصفرى المتوفى ٢٤٠ هـ

" وفى سنة ثلاث وتسعين : مات أنس بن مالك قال أبو اليقظان صلى عليه قطن بن مدرك الكلابى وبلغ أنس مائة سنة وثلاث سنين وفيها : مات سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، ومحمود بن لبيد ، وخبيب بن عبد الله بن الزبير ، وجابر بن زيد بالبصرة ، وتميم بن طرفة البكرى " . اهـ (٢)

قال اليعقوبى فى تاريخه :

" لما بدأ بهدم الحجرات قام خبيب بن عبد الله بن الزبير إلى عمر والحجرات تهدم ، فقال : نشدتك الله يا عمر أن تذهب بآية من كتاب الله ، يقول : إن الذين ينادونك من وراء الحجرات ، فأمر به ، فضرب مائة سوط ، ونُضح بالماء البارد فمات وكان يوما باردا ، فكان عمر لما ولى الخلافة ، وصار إلى ما صار إليه من الزهد ، يقول : من لى بخبيب ! " . اهـ (٣)

قلت (على شعبان) : فاقترن هدم الحجرات بقتل خبيب بن عبدالله بن الزبير وقد تقدم أن خبيب مات عام ٩٣ هـ باتفاق ، وهذا يؤكد أن هدم الحجرات وضمها للمسجد كان عام ٩٣هـ .

---

(١) الصَّارِمُ الْمُنْكِي في الرَّدِّ عَلَى السُّبْكِي ١ / ١٥٤ لـ شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المتوفى عام ٧٤٤هـ ، ط / مؤسسة الريان ، بيروت – لبنان

(٢) تاريخ خليفة بن خياط ١ / ٨٢ ، لـ أبو عمر خليفة بن خياط الليثى العصفرى ، ط / دار القلم ، مؤسسة الرسالة – دمشق ، بيروت

(٣) تاريخ اليعقوبى ٢ / ٢٨٤ لـ أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر العباسى المعروف باليعقوبى المتوفى ٢٩٢ هـ ، ط / دار صادر بيروت

ومما يؤكد ذلك أيضاً أى (ضم الحجرات عام ٩٣ هـــ) قرينة يقينية وشاهد أخر وهو ما نقله اليعقوبى فى تاريخه قال :

" حج الوليد سنة ٩١ لينظر إلى البيت ، وإلى المسجد وما أُصلح منه ، وإلى البيت وتذهيبه ، فلما قرب من ، المدينة خرج عمر فتلقاه بأشراف المدينة ، فدخل المسجد ، وجعل ينظر إليه ، وأخرج الحرس كل من كان فيه خلا سعيد بن المسيب فإنه لم يخرج ، ولم يترجرج ، فدخل الوليد ، فجعل يطوف وسعيد ابن المسيب جالس ، ثم قال الوليد : أحسب هذا سعيد بن المسيب ؟ فقال له عمر : نعم ! ومن حاله وحاله ، إلا أنه ضعيف البصر ، فجاء الوليد حتى وقف عليه ، فقال : كيف أنت أيها الشيخ ؟ فما تحرك ، وقال : نحن بخير يا أمير المؤمنين ، وكيف أنت ؟ وانصرف الوليد ، وهو يقول لعمر : هذا بقية الناس ، وقسم الوليد بين أهل المدينة قسما كثيرة ، وصلى بها الجمعة ، وصف بها الجند صفين ، وصلى في دراعة وقلنسوة في غير رداء ، وخطب قاعدا ، وتوعد أهل المدينة فقال : إنكم أهل الخلاف والمعصية ، فقام إليه قوم فكلموه ، وكلمه أبو بكر بن عبد الرحمن ، فقال : ما نجهل ما تقولون ، ولكن فى النفوس ما فيها . اهـــ (١)

قلت (على شعبان) : والحج يكون فى نهاية العام ، ثم ان المسجد لم ينتهوا من بنائه لقول اليعقوبى : (لينظر إلى البيت ، وإلى المسجد وما أُصلح منه) أى أنهم كانوا لا يزالون يواصلون إنشائه واصلاحه فالوليد مر على المدينة قبل ذهابه الى مكة لاداء الحج فهى أى المدينة فى طريقه .

ونقلة التاريخ والسير الذين قالوا أن دخول الحجرات وضمها كان فى عام ٩٣ أقرب للحدث من ابن جرير وابن كثير وغيرهما الذين قالوا من عام ٨٨ الى ٩١ دخلت الحجرات والقرائن والشواهد تُفيد صحة القول بأنها دخلت ما بين عام ٩٣ هـــ

فالحاصل أن تاريخ دخول القبر على خلاف بين المؤرخين ونقلة الاخبار وليس عندنا أسانيد صحيحة مُتصلة الى من رآى ذلك يُحدد التاريخ ، فالامر يدخل فيه الظن والاحتمال وإن كان عام ٩٣ هـــ هو الاقرب بشواهد التاريخ والاحداث ومنها قتل خبيب بن عبد الله بن الزبير ، ومرور الوليد وزيارته للمدينة قبل ذهابه الى مكة .

ومن المعلوم أن الدليل اذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال

ومع ذلك فسوف أنزل على أقل قول وهو أن الحجرة دخلت عام ٩١ هـــ لان بناء المسجد استغرق ثلاث سنوات باتفاق فبدأ هدم المسجد على أقل قول فى الخلاف عام ٨٨ هـــ واستغرق البناء والتشييد والزخرفة ثلاث سنوات وفيها صُنع بالمسجد الكثير والكثير من المُحدثات كالمأذن والمحراب فى القبلة والزخرفة .... الى غير ذلك من البدع

فهل أحد من الصحابة رضى الله عنهم حضر هذه الجريمة وأقرها ؟

وهذا الجواب سيكون الرد عليه رداً علمياً مُعتبراً بتخريج وتحقيق يَرضى عنه الجميع فى المطلب القادم والله المُستعان

---

(١) تاريخ اليعقوبى ٢ / ٢٨٤ لـــ أحمد بن أبى يعقوب بن جعفر العباسى المعروف باليعقوبى المتوفى ٢٩٢ هـــ ، ط / دار صادر بيروت

المطلب الخامس

براءة أصحاب النبى من جريمة دخول القبر (قولاً وفعلاً وإقراراً)

تقدم أن قبر النبي وصاحبيه دخلوا الى المسجد النبوى على روايتين :

الرواية الاولى من عام ٨٨ هـــ الى عام ٩١ هـــ

الرواية الثانية من عام ٩١ الى عام ٩٣ هـــ

وقد استغرق بناء المسجد ثلاث سنوات باتفاق . (١)

فهل أشترك أحد من الصحابة فى هذه الجريمة ؟

لم يُنقل فى السير والتاريخ بالاسانيد الصحيحة أن أى أحد من صحابة النبي ﷺ أشترك فى هذه الجريمة والمعصية القبيحة ولم يُنقل أيضا أن أحد من الصحابة عَلِمَ بادخال القبر ثم لم يُنكر وأقر ذلك ، فمن أدعى غير ما قلت فلياتنا بالبرهان والدليل

ولا تنسوا دائماً وأبداً مذهبنا وهو أن (البينة على من أدعى) و (العلم مُقدم على الظن) لان اليقين لا يزول بالشك

فهل ثبت عندكم بإسناد أن أحد من الصحابة صلى بالمسجد النبوى بعد دخول القبر فيه ؟ !!!

هل ثبت عندكم أن أحد من الصحابة علم بدخول القبر الى المسجد النبوى وسكت ؟ !!!

هل ثبت عندكم أن أحد من الصحابة سُئل عن دخول القبر الى المسجد النبوى فاجاز ذلك ؟ !!!

هَـــلْ عِنْـــدَكُمْ مِـــنْ عِلْـــمٍ فَتُخْرِجُـــوهُ لَنَـــا إِنْ تَتَّبِعُـــونَ إِلَّـــا الظَّـــنَّ

وإليكم تاريخ وفيات الصحابة فى البلدان الاسلامية :-

أخر الصحابة موتاً بالمدينة

اختلفت أقوال أهل العلم من أهل السير والتراجم فى أخر الصحابة موتاً بالمدينة على ٦ أقوال على ما يلى :-

١- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى ﷺ

اختلفت الروايات فى موته ﷺ من عام ٦٨ هــ الى عام ٧٩ هــ . (٢)

---

(١) الرد على الأخنائي قاضي المالكية ١/ ١٣١ لـــ ابن تيمية ، ط / المكتبة العصرية بيروت ، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى ١ / ١٣٣ للسمهودى

(٢) التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح لــ سليمان بن خلف الباجي ١ / ١٩٣ ط / دار اللواء للنشر والتوزيع الرياض تهذيب الكمال مع حواشيه ٤ / ٤٥٣ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت ، شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٨ للحافظ العراقى .

٢- سهل بن سعد الساعدى رضي الله عنه

اختلفت الروايات فى سنة موته من عام ٨٨ هـ الى عام ٩١ هـ ، قال البخارى والترمذى وأبو نعيم وغيرهم مات عام ٨٨ هـ ، وقال الواقدى ويحيى بن بكير وابن نمير وغيرهم مات عام ٩١ هـ ، واختلفوا أيضاً فى مكان موته فقيل بالمدينة وعليه ابن المدينى والواقدى وابراهيم بن المنذر وابن حبان وابن قانع وابن منده وابن سعد وقال قتادة مات بمصر وقال ابن ابى داود مات بالاسكندرية والله يعلم الحق . (١)

والدليل هذا ظنى ولا يجزم أحد بأى قول إلا بقرينة يقينية تُفيد العلم ومن المعلوم أن :

الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال

٣- السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود الكندى رضي الله عنه

اختلفت الروايات فى سنة موته من عام ٨٢ هـ وقيل ٨٦ هـ وقيل ٨٨ هـ الى عام ٩١ هـ
وقال ابن أبى داود : و هو آخر من مات بالمدينة من الصحابة رضى الله عنهم . اهـ . (٢)
والله يعلم الحق ، والدليل هذا ظنى ولا يجزم أحد بأى قول إلا بقرينة يقينية تُفيد العلم ومن المعلوم أن :

الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال

٤- محمود بن الربيع بن سراقة بن عمرو بن زيد بن عبدة الانصارى الخزرجى

وهو مُختلف فى صحبته أنكر صحبته أبو حاتم الرازى والبخارى والعجلى والذهبى وأثبتوا له الرؤية وأثبت صحبته ابن حبان ويحيى بن معين وابن حجر ، ومُختلف فى سنة موته من عام ٧٩ هـ الى عام ٩٩ هـ ، ولم ينقل أحد أنه مات بالمدينة ولا شهد أحد موته بالمدينة وقول الخطيب البغدادى أنه مات بالمدينة يَفتقر الى دليل بل نَقل الكثير ممن رآوا الصحابة غير ذلك وهو أن جابر أو سهل بن سعد هما أخر الصحابة موتاً بها . (٣)

والدليل هذا ظنى ولا يجزم أحد بأى قول إلا بقرينة يقينية تُفيد العلم ومن المعلوم أن :

الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال

---

(١) إسعاف المبطأ برجال الموطأ ١ / ١٣ للامام السيوطى ، ط / المكتبة التجارية الكبرى – مصر ، الثقات ٣ / ١٦٠ برقم ٥٥٠ ، لابن حبان البُستى ، ط / دار الفكر بيروت ، الإستيعاب فى معرفة الأصحاب ٢ / ٦٦٤ ، لابن عبد البر ، ط / دار الجبل بيروت ، مستدرك الحاكم ٦٤٣٨ تهذيب الكمال مع حواشيه ١٢ / ١٩٠ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت ، شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٨ للحافظ العراقي

(٢) الاصابة فى تمييز الصحابة ١ / ١١٢ لابن حجر العسقلانى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، تهذيب الكمال مع حواشيه ١٠ / ١٩٥ برقم ٢١٧٤ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت ، شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٨ للحافظ العراقى .

(٣) جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ١ / ٢٧٥ برقم ٧٤٠ للحافظ العلائى ط / عالم الكتب – بيروت لبنان ، معرفة الصحابة برقم لابو نعيم الاصبهانى ط / دار الوطن الرياض السعودية ، سير أعلام النبلاء ٦ / ٢١ برقم ١٢٦ للامام الذهبى ، ط / مؤسسة الرسالة بيروت لبنان

٥- أسعد بن سهل بن حنيف الأنصارى المدنى أبو أمامة

(أمه حبيبة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة النقيب و كانت من المبايعات) توفى عام ١٠٠ هـــ وهو مُختلف فى صحبته فقد نفى أنه من الصحابة ابن حبان وأبو نعيم والطبرانى وابن منده والبغوى وابن السكن وابن حجر والحافظ العلائى وابن سعد وغيرهم وأثبت له البعض من هولاء العلماء الرؤية دون السماع وأثبت صحبته ابو حاتم الرازى والدارقطنى وابو داود وغيرهم . (١)

والله يعلم الحق ، والدليل هذا ظنى ولا يجزم أحد بأى قول إلا بقرينة يقينية تُفيد العلم ومن المعلوم أن :

الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال

٦- محمود بن لبيد بن عقبة الأشهلى الأنصارى أبو نعيم المدنى

توفى عام ٩٦ هـــ وهو مُختلف فى صحبته فقد أثبت له البخارى وابن حبان والترمذى وغيرهم الصحبة ، ونفى ابى حاتم الرازى والامام مسلم وأبو زُرعة الرازى والمزى وابن سعد ويعقوب بن سفيان الفسوى والعجلى وغيرهم الصحبة والرؤية والسماع من النبى . (٢)

والله يعلم الحق ، والدليل هذا ظنى ولا يجزم أحد بأى قول إلا بقرينة يقينية تُفيد العلم ومن المعلوم أن :

الدليل اذا تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال

أخر الصحابة موتاً بالشام (حمص)

٧- عبد الله بن بسر أبو صفوان السلمى المازنى الحمصى ﷺ توفى عام ٨٨ هـــ . (٣)

---

(١) جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ١ / ١٤٤ برقم ٣٠ للحافظ العلائى ط / عالم الكتب – بيروت لبنان ، تهذيب الكمال مع حواشيه ٢ / ٥٢٥ برقم ٤٠٣ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت ، معرفة الصحابة ١ / ٢٨٣ برقم ٩٣٣ لابو نعيم الاصبهانى ط / دار الوطن الرياض السعودية ، معجم الصحابة ١ / ٩٣ برقم ١٩ لـــ أبو القاسم البغوى ط / مكتبة دار البيان – الكويت

(٢) جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ١ / ٢٧٥ برقم ٧٤١ للحافظ العلائى ط / عالم الكتب – بيروت لبنان ، سير أعلام النبلاء ٥ / ٤٨٣ برقم ١٠٧ للامام الذهبى ، ط / مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ، الطبقات الكبرى لابن سعد ٥ / ٧٧ ، ط / دار صادر بيروت لبنان ، تقريب التهذيب لابن حجر ٣ / ١٦٤ ، ط / دار المكتبة العلمية بيروت ، تهذيب الكمال مع حواشيه ٢٧ / ٣٠٩ برقم ٥٨٢٠ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت الثقات لابن حبان ٣ / ٣٩٧ برقم ١٣٠٧ ، ط / دار الفكر بيروت ، معرفة الثقات للعُجلى ٢ / ٢٦٦ برقم ١٦٩٠ ، ط / مكتبة الدار المدينة السعودية

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ٢١٨ للحافظ العراقى ، التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح لـــ سليمان بن خلف الباجي برقم ٧٦٤ ، ط / دار اللواء للنشر والتوزيع ، معجم الصحابة ٤ / ١٧٠ برقم ١٦٨٠ لـــ أبو القاسم البغوى ط / مكتبة دار البيان – الكويت ، معرفة الصحابة ٣ / ١٥٩٥ برقم ٤٠١٧ لابو نعيم الاصبهانى ط / دار الوطن الرياض السعودية ، تهذيب الكمال مع حواشيه ١٤ / ٣٣٣ برقم ٣١٨٠ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت

أخر الصحابة موتاً بالكوفة

٨- عبد الله بن أبي أوفى ﷺ مات عام ٨٦ أو ٨٧ هـ على خلاف ، وتوفى بالكوفة باتفاق . (١)

أخر الصحابة موتاً بالبصرة

٩- أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام ﷺ

اختلفت الروايات فى موته من عام ٩١ هـ الى عام ٩٢ هـ الى عام ٩٣ هـ ومات بالبصرة باتفاق . (٢)

أخر الصحابة موتاً بـ مكة

١٠- عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثى ، أبو الطفيل توفى عام ١١٠ هـ وهو مُختلف فى صحبته . (٣)

قال الحافظ العراقى رحمه الله :

في هذا الفصلِ بيانُ آخرِ مَنْ ماتَ من الصحابةِ مُطلقاً ومُقيَّداً بالبلدانِ والنواحي ، فأمَّا آخرهم موتاً على الإطلاق : فأبو الطُّفيلِ عامرُ بنُ واثلةَ ، وأما آخرُ مَنْ ماتَ مقيَّداً بالنواحي ، فاختلفوا في آخرِ مَنْ ماتَ بالمدينةِ الشريفةِ على أقوالٍ : فقيلَ : السائبُ بنُ يزيدَ ، قاله أبو بكرِ بنُ أبي داودَ واختُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ ، فقيلَ: سنةُ ثمانينَ ، وقيلَ: ستٌّ وثمانينَ ، وقيلَ: ثمانٍ وثمانينَ ، وقيلَ : إحدى وتسعينَ ، قاله الجعدُ بنُ عبدِ الرحمنِ ، والفلاَّسُ ، وبه جزمَ ابنُ حبَّانَ ، واخْتُلِفَ أيضاً في مولدِهِ ، فقيلَ : في السنةِ الثانيةِ منَ الهجرةِ ، وقيلَ : في الثالثةِ .

والقولِ الثاني : : أنَّ آخرَهم موتاً بالمدينةِ: سَهْلُ بنُ سعدٍ الأنصاريُّ ، قاله عليُّ بنُ المدينيِّ ، والواقديُّ ، وإبراهيمُ بنُ المنذرِ الحِزَاميُّ ، ومحمدُ بنُ سعدٍ ، وابنُ حبَّانَ ، وابنُ قانعٍ ، وأبو زكريا بنُ منده ، وادَّعى ابنُ سعدٍ نفيَ الخلافِ فيه ، فقالَ : ليسَ بيننا في ذلكَ اختلافٌ ، وقدْ أطلقَ أبو حازمٍ أنَّهُ آخرُ الصحابةِ موتاً ، وكأنَّهُ أخذهُ مِنْ قولِ سهلٍ ، حيثُ سَمِعَهُ يقول : لو متُّ لم تسمعوا أحداً يقولُ : قال رسول الله ﷺ ، والظاهرُ أنَّهُ أرادَ أهلَ المدينةِ إذ لم يكنْ بقيَ بالمدينةِ غيرهُ .

---

(١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب ١ / ٨٩ ، سير أعلام النبلاء ٥ / ٤٢٤ برقم ٧٦ للامام الذهبى ، ط / مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ، معرفة الصحابة ٣ / ١٥٩٢ برقم ٤٠١٢ لابو نعيم الاصبهانى ط / دار الوطن الرياض السعودية ، تهذيب الكمال مع حواشيه ١٤ / ٣١٧ برقم ٣١٧١ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت

(٢) تذكرة الحفاظ ١ / ٣٧ ، للذهبى ، ط / دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ، سير أعلام النبلاء ٥ / ٣٩١ برقم ٦٢ للامام الذهبى ، ط / مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ، معرفة الصحابة ١ / ٢٣١ برقم ٧٨٦ لابو نعيم الاصبهانى ط / دار الوطن الرياض السعودية تهذيب الكمال مع حواشيه ٣ / ٣٥٣ برقم ٥٦٨ ، للمزى ، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت

(٣) جامع التحصيل فى أحكام المراسيل ١ / ٢٠٥ برقم ٣٢٧ للحافظ العلائى ط / عالم الكتب – بيروت لبنان ، الثقات لابن حبان ٣ / ٢٩١ برقم ٩٤٠ ، ط / دار الفكر بيروت ، معرفة الثقات للعُجلى ٢ / ١٥ برقم ٨٣٠ ، ط / مكتبة الدار المدينة السعودية ، سير أعلام النبلاء ٥ / ٤٦٦ برقم ٩٧ للامام الذهبى ، ط / مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ، معرفة الصحابة ٤ / ٢٠٦٧ برقم ٥١٩٣ لابو نعيم الاصبهانى ط / دار الوطن الرياض السعودية

وقدِ اختُلِفَ في سنةِ وفاتِه أيضاً، فقيلَ : سنةُ ثمانٍ وثمانينَ ، قالهُ أبو نُعَيمٍ والبخاريُّ والترمذيُّ ، وقيلَ : سنةُ إحدى وتسعينَ قالهُ الواقديُّ ، والمدائنيُّ ، ويحيى بنُ بُكيرٍ ، وابنُ نميرٍ ، وإبراهيمُ بنُ المنذرِ الحِزَاميُّ ورجَّحهُ ابنُ زَبْرٍ ، وابنُ حبَّانَ وقدِ اختُلِفَ في وفاتِهِ أيضاً بالمدينةِ فالجمهورُ على أنَّهُ ماتَ بها ، وقالَ قتادةُ : بمصرَ ، وقالَ أبو بكرِ ابنُ أبي داودَ : بالإسكندريةِ ، ولهذا جُعِلَ السائبُ آخرَ مَنْ ماتَ بالمدينةِ كما تقدَّم .

والقولُ الثالثُ : إنَّ آخرهم موتاً بها جابرُ بنُ عبدِ اللهِ ، رواهُ أحمدُ بنُ حنبلٍ عن قتادةَ ، وبهِ صدَّر ابنُ الصلاحِ كلامَهُ، فاقتضى ترجيحهُ عندهُ، وكذا قالهُ أبو نعيمٍ وهو قولٌ ضعيفٌ ؛ لأنَّ السائبَ ماتَ بالمدينةِ عندهُ بلا خلافٍ ، وقدْ تأخَّرَ بعدهُ ، وقدِ اختُلِفَ أيضاً في مكانِ وفاةِ جابرٍ ، فالجمهورُ عَلَى أنَّهُ ماتَ بالمدينةِ ، وقيلَ : بقُبَاءَ . وقيلَ : بمكةَ ، قالهُ أبو بكرِ ابنُ أبي داودَ ، وإليهِ أشرتُ بقولي : (او بمكةَ) ، واخْتُلِفَ في سنةِ وفاتِهِ ، فقيلَ: سنةُ اثنتينِ وسبعينَ ، وقيلَ : ثلاثٌ ، وقيلَ: أربعٌ ، وقيلَ : سبعٌ ، وقيلَ : ثمانٍ ، وهو المشهورُ ، وقيلَ : سنةُ تسعٍ وسبعينَ . قلتُ : هكذا اقتصر ابنُ الصلاحِ على ثلاثةِ أقوالٍ في آخرِ مَنْ ماتَ بالمدينةِ ، وقد تأخرَ بعدَ الثلاثةِ المذكورين بالمدينةِ محمودُ بنُ الربيعِ الذي عَقَلَ مجَّةَ النبيِّ ﷺ في وجههِ ، وهوَ ابنُ خمسِ سنينَ ، وتوفي سنةَ تسعٍ وتسعينَ ، بتقديمِ التاءِ فيهما ، فهوَ إذاً آخرُ الصحابةِ موتاً بالمدينةِ . وتأخرَ أيضاً بعدَ الثلاثةِ محمودُ بنُ لبيدٍ الأشهليُّ ، ماتَ بالمدينةِ سنةَ ستٍّ وتسعينَ أو خمسٍ وتسعينَ ، وقدْ قالَ البخاريُّ : إنَّ لهُ صحبةً ، وكذا قالَ ابنُ حبَّانَ وإنْ كانَ مسلمٌ وجماعةٌ عدَّوهُ في التابعينَ . اهـــ . (١)

قلت (على شعبان) : وعلى كل حال كما اتفقنا من قبل أن العلم مُقدم على الظن ، وتاريخ وفاة الصحابة والاماكن التى ماتوا بها مُختلف فيها سواء فى الاماكن أو فى تاريخ الوفاة أو فى كونهم صحابة أصلاً ، ولكن العلم أى (اليقين) هو إثبات أنه من الصحابة أولاً ، ثم حضور أحد من الصحابة رآى ذلك (دخول القبر الى المسجد النبوى) إما بمشاهدة الفعل أو الصلاة فى المسجد أو سؤاله عن ذلك الفعل وإقراره له ، هذا هو اليقين وهذا هو الذى يجعل التعبد بالشيء مشروع إما بالقول أو الفعل أو الاقرار ، فهل حدث ذلك :-

١- أما القول فمعدوم ، والصحابة جميعاً على خلافه (أى على النهى عن الصلاة فى المساجد التى بها قبر) ولم يأمر أحد من الصحابة بإدخال قبر النبى الى مسجده أو إنشاء مسجد على قبر أو إدخال أى قبر الى أى مسجد .

٢- وأما الفعل فلم يفعل الصحابة ذلك بايديهم أبداً ، بل ثبت عنهم عدم فعل ذلك .

٣- وأما الإقرار ، فلابد أن يَعلم كل أحد أن الإقرار يكون بالسمع أو بالبصر ، إما أن يسمع فيسكت فيكون هذا إقرار ، وإما أن يرى الشيء ولا يُنكره فيكون هذا أيضاً إقرار ، وهذا لم يحدث من الصحابة قط ولم يُنقل عنهم إقرار .

فإن ادعى أحد أياً من هولاء الثلاثة نقول كما قلنا وسنظل نقول :

هَـــلْ عِنْـــدَكُمْ مِـــنْ عِلْـــمٍ فَتُخْرِجُـــوهُ لَنَـــا إنْ تَتَّبِعُـــونَ إلَّـــا الظَّـــنَّ

فأحكام الشريعة الاسلامية تَثبت باليقين وليس بالظن ، فبيننا وبينكم الاسانيد الصحيحة

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ١ / ١٤٦ للحافظ العراقى ، ط / دار الكتب العلمية

المطلب السادس

وقفة مع علماء الاسلام ودعوتهم للتحاكم الى الشريعة الاسلامية بالاصول الفقهية

السؤال الاول :- ما الدليل على خصوصية قبر النبى وإخراجه من النهى ؟ !!!

وأنا اتحدى ، أعنى ما أقول ، أتحدى كل أهل الارض أن يأتوا بدليل واحد يُخصص مسجد النبى الذى يوجد فيه قبر الان من دون المساجد التى فيها قبور والتى جاء فيهان نهى عام يفيد التحريم ومنع الصلاة فيها !!!

هل النبى قال اتخذوا قبور انبيائهم مساجد الا انى أنهاكم عن ذلك الا قبر نبيكم محمد لفضله وانه سيد الخلق وأن الصلاة فيه بالف صلاة وانه تُشد الرحال إليه وأنه ... وانه ... وانه ... قل ما شئت من هذه المبررات السقيمة المُحدثة التى يُبيحوها لانفسهم فيُحلون ما حرم الله خطأً (وهذا واقع بسوء فهم منهم للنصوص)

فقد استدلوا على الخصوصية استدلال خاطئ وبدعوى باطلة وفهم بعيد عن فهم الصحابة بل خالفوا كل القواعد الاصولية فتركوا الاستدلال بالادلة الشرعية ، سواء من النصوص المُحكمة أو سواء من القواعد الفقهية الاصولية

فالعلماء أُشكل عليهم ذلك الفضل الذى وضعه النبى للصلاة فى مسجده والذى هو (مُستحب) وبين دخول القبر فى مسجده والذى هو (مُحرم) وليس هذا فحسب بل زعموا زوراً وبهتاناً أن القبور الثلاثة دخلت الى المسجد للتوسعة وهذه أُكذوبة وهذا محض افتراء وبيننا وبينهم البينة والبرهان ، وإليكم أمثلة لما قلت وتبيين الخلل فيها :-

فأبدأ أولاً بالاستعانة بالله فى الرد على أُكذوبة إدخال القبر الى المسجد من أجل التوسعة

أُكذوبة دخول القبور الثلاثة الى المسجد للتوسعة

كثير من أهل العلم يدعى أن القبور الثلاثة دخلت الى المسجد لإحتياج المسلمين وقتها لتوسعة المسجد فلم يجدوا بُداً من ذلك ، فهل هذا صحيح والجواب قولاً واحداً : هذا محض افتراء بالوثائق المُصورة والبيانات الساطعة وإليكم الدليل :-

أولاً : ساكتفى بضرب مثالين كنموذج لكلام أهل العلم فى سبب دخول القبور الثلاثة الى المسجد

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

وهم لم يقصدوا دخول الحجرة فيه ، وإنما قصدوا توسيعه بإدخال حجر أزواج النبى ﷺ فدخلت فيه الحجرة ضرورة مع كراهة من كره ذلك من السلف . اهـــ . (١)

يقول الشيخ الصالح محمد بن صالح العثيمين نحسبه كذلك :

قبر النبى ﷺ في مسجده الآن ، المسجد مُحيط به من كل جانب ، ومازال المسلمون يُشاهدون هذا ؟

فالجواب : أن هذه الأمة لا تجتمع على ضلالة ، وقبر النبي عليه الصلاة والسلام لم يُبن عليه المسجد ، ولم يُدفن الرسول

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٧ / ٤٢٤ و الجواب الباهر لزوار المقابر ص ٧٧ و ٧٨ لشيخ الاسلام ابن تيمية

في المسجد ، فالنبي ﷺ لم يُدفن في المسجد ، والمسجد لم يُبن على قبره ، المسجد كان قديماً بناه الرسول عليه الصلاة والسلام من حين قدم المدينة مهاجراً ، والنبي ﷺ لم يُقبر فيه ، وإنما قُبِرَ فى بيته في حجرة عائشة رضي الله عنها ، ثم لما احتاج المسلمون إلى توسعة المسجد وسعوه ، فدخلت فيه بيوت أزواج النبي ﷺ ، وكان من جملتها بيت عائشة لكنه بيت مستقل ، لم ينو المسلمون حين وسعوا المسجد أن يكون من المسجد ، فهو حجرة في مسجد ، قائمة قبل بناء المسجد – أعني : الزيادة في المسجد – ثم إنه زيد فيه أن طوق بثلاثة جدران ، فهو بناء مستقل سابق على هذه الزيادة وحين زادوها كانوا يعتقدون أن هذا بناء منفصل عن المسجد متميز بجدرانه ، فليس مثل الذي يؤتى بالميت ويدفن في جانب المسجد ، أو يبنى المسجد على القبر ، وحينئذٍ لا حجة فيه لأصحاب المساجد التي بنيت على القبور أو التي قبر فيها الأموات إطلاقاً ، وما الاحتجاج بهذا إلا شبهة يلقيها أهل الأهواء على البسطاء من الناس ؛ ليتخذوا منها وسيلة إلى تبرير مواقفهم في المساجد المبنية على قبورهم ، وما أكثر الأمور المتشابهات – بل التي يجعلها ملبسوها متشابهات – من أجل أن يضلوا بها عباد الله ، هاتان مسألتان مهمتان في الجواب على هذا السؤال . اهـــ . (١)

قلت (على شعبان) :

أولاً : إن تعجب فاعجب من قول شيخ الاسلام (لم يقصدوا دخول الحجرة فيه)

وقول العثيمين (لم ينو المسلمون حين وسعوا المسجد أن يكون أى (القبر) من المسجد)

فهل المرء يضحك أم يبكى على هذا الكلام السقيم ، وهل بذلك يكون القبر فى الخارج ودخول القبر دخول معنوى ؟ !!

وما علاقة النية والقصد فى هذه الجريمة ؟ !!!

فهيا الان أيها الصوفية ويا أيها الشيعة أدخلوا قبور الانبياء والصالحين الى المساجد واذا اعترض عليكم أحد فقولوا لا نقصد أن يكون القبر من المسجد وبذلك تُبيحون لنا الصلاة فيه وتزول الحرمة !!! فالله المُستعان وإليه المُشتكى

وكما اتفقنا من قبل أن البينة على من ادعى ، فهم قد ادعوا أن القبور الثلاثة دخلت لاجل التوسعة فهل معهم دليل ؟

وإليكم دليلهم على ما يقولون وهو : الظن والوهم والافتراء والقول بغير علم والتقليد الاعمى جيلاً بعد جيل نعم والله

وأما دليلنا على ذلك فالبراهين والبينات الساطعات الواضحة كالشمس فى ضحاها

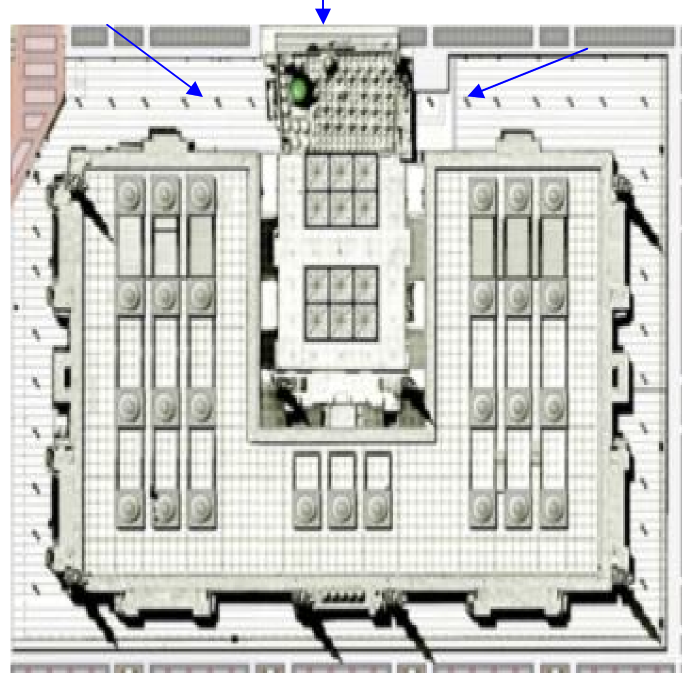
التوسيع كان من جميع نواحى المسجد عدا حجرات النبى فلم يتم التوسعة من جهتها ولكن اُضيفت فقط أى دخلت فى المسجد فقط ، ولم يتم التوسعة من جهتها ، لا عن يمينها ولا عن يسارها ولا من خلفها ، فكيف يُبرر العلماء أن الحجرات دخلت لاجل التوسعة ، كلا لم يحدث هذا ، اُكرر لا لم يحدث هذا ، بل اُضيفت الحجرات لسبب غير التوسعة

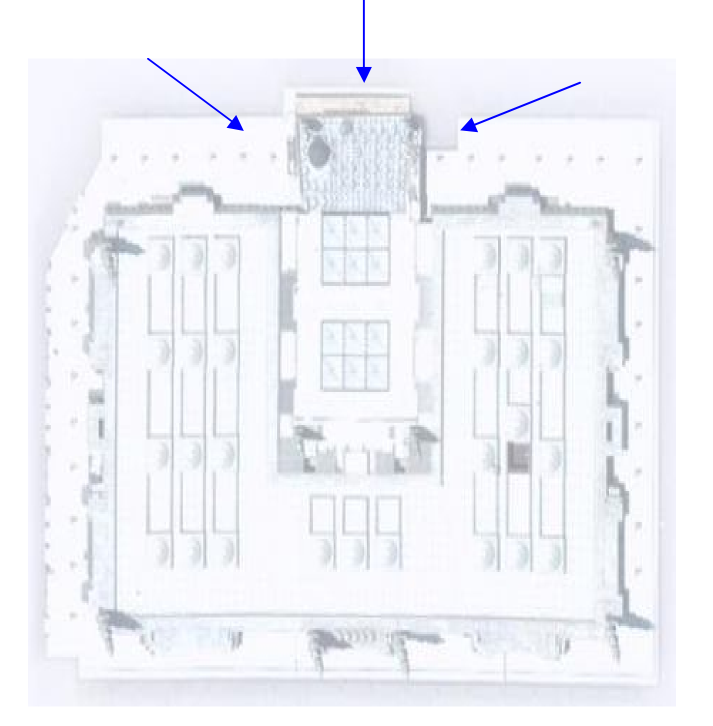
وإليكم الدليل بالصور والخرائط للمسجد النبوى :–

---

(١) فتاوى نور على الدرب النصية ٦ / ٢ ، ٣ ، للعلامة العثيمين ، ط / مؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين الخيرية

ففى الصور الثلاثة تظهر القبور الثلاثة مُحاطة بنفس سور المسجد وليس حولها التوسعة المزعومة





ليس هنا توسعة عن يمين القبور الثلاثة

وليس هنا توسعة خلف القبور الثلاثة

فأين التوسعة المزعومة ؟ !!!

ولماذا دخل القبر ؟ !!!

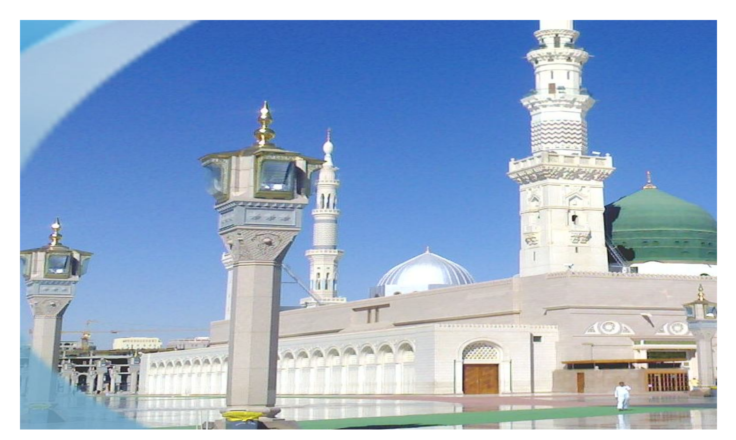
وليس هنا توسعة عن شمال القبور الثلاثة



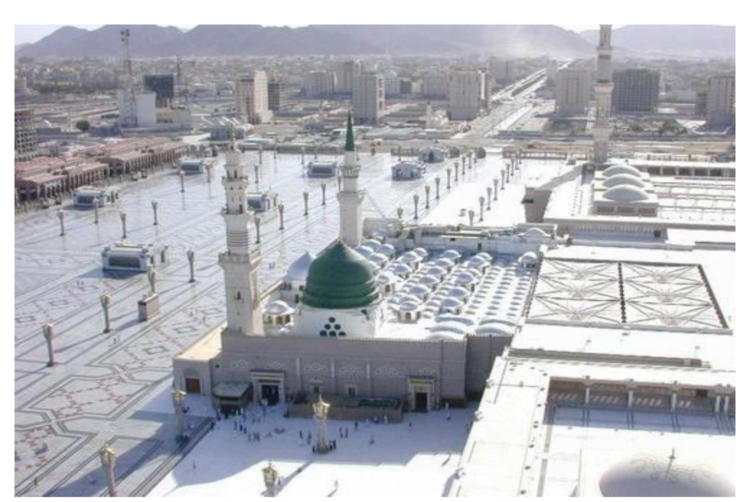
ناحية اليمين من القبور الثلاثة ←



ناحية الشمال من القبور الثلاثة ←



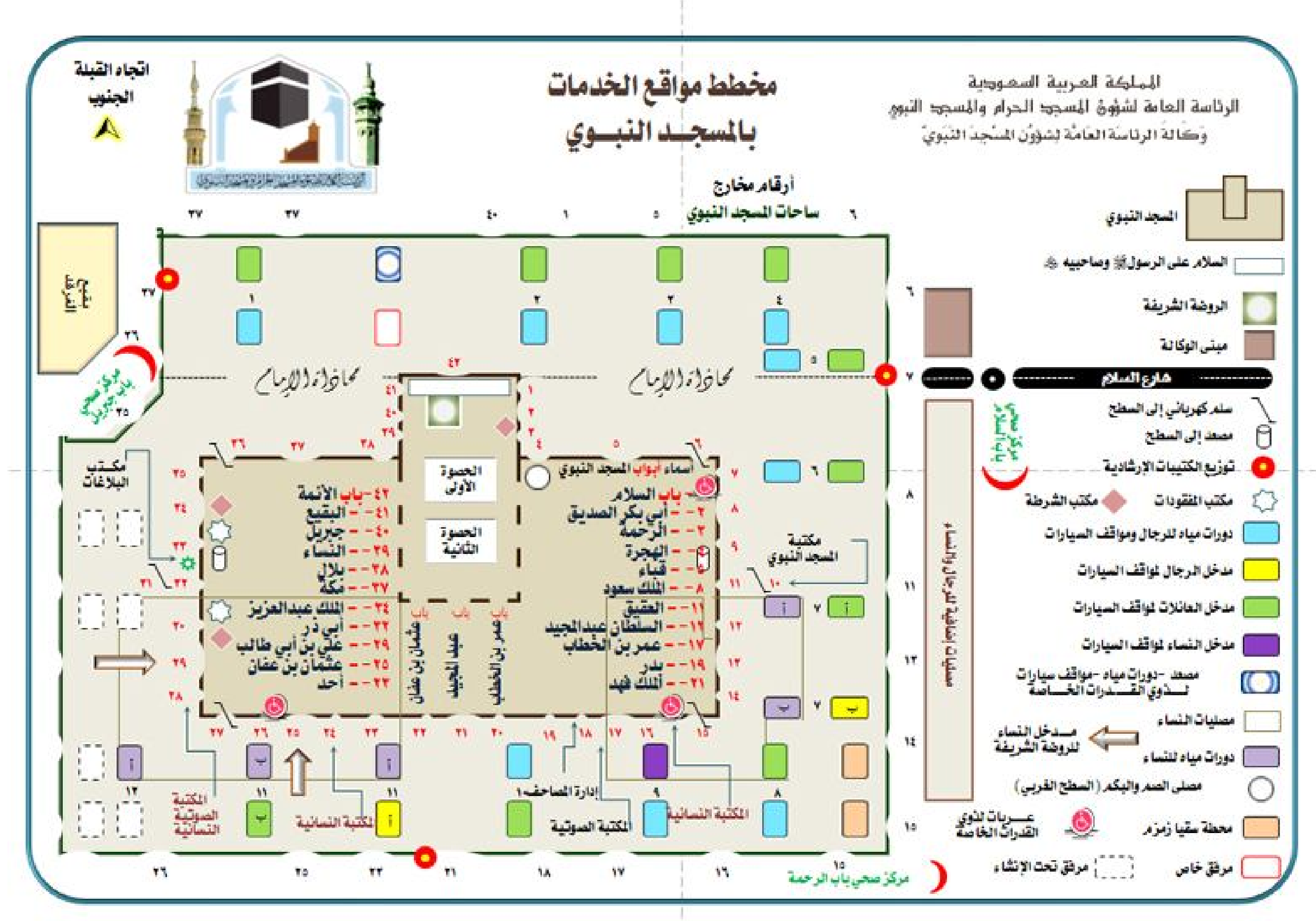
أمام القبور الثلاثة ←



صورة تجمع الاركان الثلاثة المُحيطة بالقبر ←



ولنترك الحكم للملكة السعودية تُبين لنا هل حدثت توسعات من جهة القبور أم لا



فكما هو مُشاهد لا توسعة يمين القبر وشمال القبر ولا أمامه

فلماذا اذاً دخلت القبور الثلاثة فى المسجد ؟ !!!

فتبين من الصور التى مضت ما يلى :-

١- أن القبور الثلاثة داخل المسجد فى الجهة الشرقية للقبلة لأن سور المسجد يُحيط بالقبور الثلاثة كما وضحت بالصور والخرائط والرسم البيانى الصادر عن المملكة العربية السعودية ، وبالواقع المُشاهد الان بالعين المُجردة .

٢- أن إدخال القبور الثلاثة ليس سببه التوسعة ، فقد وضحت وبينت بالصور والخرائط أن القبور الثلاثة دخلت دون أى توسعة خلفها أو بجانبها من الجهتين ، فسبب إدخال القبور ليس بقصد التوسعة ، ولكنه سبب سياسى فقط

ثانياً : الرد على الشبهة الثانية وهى جواز الصلاة فى المسجد النبوى مع وجود قبور بداخله لفضيلته الباقية ليوم القيامة

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : والصلاة فى المساجد المبنية على القبور منهى عنها مُطلقا بخلاف مسجده فإن إليه الصلاة فيه بألف صلاة فإنه أُسس على التقوى وكان حرمته فى حياته وحياة خلفائه الراشدين قبل دخول الحجرة فيه حين كان النبى يصلى فيه والمهاجرون والأنصار والعبادة فيه إذ ذاك أفضل وأعظم مما بقى بعد إدخال الحجرة فيه فإنها إنما أدخلت بعد إنقراض عصر الصحابة فى إمارة الوليد بن عبد الملك وهو تولى سنة بضع وثمانين من الهجرة النبوية . اهـ (١)

قلت (على شعبان) : سبحان الله تناقض عجيب يُبيح المُحرم بسبب الف صلاة (مُستحب) بل أزيد فأقول والله لو مليون ما أباحت المُحرم واليكم مثال لتقريب الفهم ولتوضيح الامر :-

ما حكم رجل سيقيم ليلة القدر (وهو فعل مُستحب باتفاق) ولكن ذلك سيمنعه من أداء صلاة الفجر فى وقتها (وهذا فعل مُحرم باتفاق) لانه سيكون قد تعب من طول القيام والسهر وسينام ، فما تقولون فى هذا ؟ !!!

على مذهب شيخ الاسلام يلزم الرجل فعل المُحرم ليتحصل على ذلك الاجر العظيم الثابت حتى لا يفوته وهو (ثواب عبادة أكثر من ٨٣ عام) يعنى أكثر بكثير من ثواب الصلاة فى مسجد النبى فيلزمه أن يُحل ذلك الفعل ويُخصصه من دون المُحرمات !!!!!

ثم يستشهد بعد ذلك بكلام عجيب لا يلتزمه هو ولا من يقلده رحمه الله وهو قوله أن مسجد النبى اُسس على التقوى !!

قلت : سبحان الله هل هذا عُذر يمنع من ترك الصلاة فيه ، اذاً فالواجب علينا قبل أن نقول بُحرمة الصلاة فى أى مسجد دخل القبر فيه بعد بنائه أن نتاكد أنه اُسس على التقوى فان كان كذلك (أى اُسس على التقوى) فينسحب عليه حكم الصلاة فى مسجد النبى (أى نقول بجوازه فالعلة واحدة) !!! والله المُستعان على ما يصفون

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : فمسجده المُفضل لما كان يُفضل الصلاة فيه كان مُستحبا فكيف وقد قال ﷺ : { صلاة فى مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام } وقال : { لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدى هذا } وهذه الفضيلة ثابتة له قبل أن تدخل فيه الحجرة . اهـ (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٧ / ٣٤٩ والجواب الباهر لزوار المقابر ص ٢٦ لشيخ الاسلام ابن تيمية

(٢) الجواب الباهر لزوار المقابر ص ٧٧ لشيخ الاسلام ابن تيمية

يقول العلامة الالبانى فى الثمر المُستطاب :

" واعلم أن الحديث الأول يُفيد تحريم بناء المساجد على القبور وذلك يستلزم تحريم الصلاة فيها من باب أولى لأنه – كما لا يخفى – من قبيل النهي عن الوسيلة – وهو البناء – لكى لا تتحقق الغاية – وهي العبادة في هذا البناء الذي أقيم على معصية الله تعالى – لما يترتب من وراء ذلك من المفاسد الاعتقادية كما هو الواقع " . اهـ (١)

ثم استثنى من ذلك التحريم مسجد النبى فقال فى كتاب تحذير الساجد

قال (الالبانى) : باب الحكم السابق (يقصد التحريم) يشمل جميع المساجد إلا المسجد النبوى

قال : ثم اعلم أن الحكم السابق يشمل كل المساجد كبيرها وصغيرها قديمها وحديثها لعموم الأدلة فلا يستثنى من ذلك مسجد فيه قبر إلا المسجد النبوي الشريف لأن له فضيلة خاصة لا توجد فى شئ من المساجد على القبور ، وذلك لقوله ﷺ : صلاة فى مسجد هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام فإنه أفضل ولقوله ﷺ أيضا : " ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة " ، ولغير ذلك من الفضائل فلو قيل بكراهة الصلاة فيه كان معنى ذلك تسويته مع غيره من المساجد ورفع هذه الفضائل عنه وهذا لا يجوز كما هو ظاهر ، وهذا المعنى استفدناه من كلام ابن تيمية السابق (ص ١٢٧، ١٢٨) فى بيان سبب إباحة صلاة ذوات الأسباب فى الأوقات المنهى عنها فكما أن الصلاة أبيحت فى هذه الأوقات لأن فى المنع منها تضييعا لها بحيث لا يمكن استدراك فضلها لفوات وقتها فكذلك يقال فى الصلاة فى مسجده ﷺ ثم وجدت ابن تيمية صرح بهذا فقال فى كتابه " الجواب الباهر فى زوار المقابر ص ١٤٧ . اهـ (٢)

فقالوا بأن الفضيلة باقية ليوم الدين وهذا يُخصص مسجد النبى من النهى لان الفضيلة لا تنفك عنه سواء قبل دخول القبور الثلاثة أو سواء بعد دخول القبور الثلاثة .

وهذه الشبهات أوهى من خيط العنكبوت ، والرد عليها يسير جداً وهو من وجهين :

ولكن أتقدم بسؤال قبل أن أذكر الوجهين وهو :

هل لو لم يكن النبى ذكر فضل للصلاة فى مسجده ، هل كنتم ستُحرمون الصلاة فيه ؟ !!!

واليكم الوجهين فى الرد على المفاهيم المغلوطة :–

الوجه الاول : بالنسبة للفضائل والثواب اللذان وردا فى الصلاة في مسجده فليست هذه الفضائل موجودة فى المسجد الحالى لان هذا المسجد الذى يوجد الان ليس مسجد النبى الذى تركه هو واصحابه بالمواصفات التى تركها النبى والصحابة ، فيسقط الفضل عنه لحين خروج القبر ، لان المسجد خرج عن صفة المسجد الذى أخبر النبى عن فضله

---

(١) الثمر المُستطاب فى فقه السنة والكتاب ١ / ٣٧٣ للالبانى ، ط / دار غراس للنشر والتوزيع

(٢) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ص ١١١ للالبانى ، ط / المكتب الاسلامى – بيروت لبنان

الوجه الثانى : أن الصلاة فى المسجد النبوى مُستحبة باتفاق ، والصلاة فى مسجد فيه قبر مُحرمة باتفاق ، واذا تعارض فعل المُستحب وفعل المُحرم (أى لا يتم هذا الا بهذا) أى لا يتم فعل المُستحب الا بارتكاب مُحرم ، فماذا يفعل المسلم ؟

الجواب : لا يفعل لانه ليست هناك أى ضرورة لارتكاب المحظور

وما هى الضرورة فى الصلاة فى المسجد النبوى ؟ !! وما هى الضرورة التى تكون فى فعل المُستحب أصلاً ؟ !!

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : لم يقل أحد إن السفر إلى المسجد النبويّ أو المسجد الأقصى واجب . اهـــ (١)

وما هو الضرر فى إخراج القبر من المسجد (بان يُهدم السور ويتقدم الي امام القبر كما كان أيام النبى وصحابته)

وسأضرب عدة أمثلة تُبين وتوضح الامر أكثر وأكثر حتى يزول الاشكال

(درء المفاسد مُقدم على جلب المصالح) وهذه قاعدة مُتفق عليها

أجيبوني عن هذا السؤال : ماذا يُحب الله من هولاء ؟

رجل يفعل الف طاعة نافلة (مثل الصلاة في مسجد النبى) ولكن بسبب هذه الطاعات سيعصى الله معصية واحدة كـــ الصلاة فى مسجد فيه قبر (وذلك حرام باتفاق)

ورجل لن يفعل أى طاعة نافلة (مثل الصلاة فى مسجد النبى) ولن يفعل أى معصية (مُقتصد) كـــ الصلاة فى مسجد فيه قبر (وذلك حرام باتفاق) .

ما الذي يُرضى الله منهما ؟
وما الذي يُحبه الله من الاثنان ؟ !!
أجيبوا أطع فى المُستحب وأعصى فى المُحرم ؟ !!
أم لا أطع فى المُستحب ولا أعصى فى المُحرم ؟ !!

وإليكم مثال : تقبيل الحجر الاسود فهو مُستحب باتفاق ؟ فهل يجوز لامراة أن تتزاحم وتحتك بالرجال ولربما تنكشف عورتها وهذا يحدث الان فعلاً وواقعُ مُشاهد وهذا محرم ؟ أجيبوني ما حكم تقبيل الحجر الاسود (المُستحب) مع فعل ما ذكرت من (المُحرمات) بالنسبة لهذه المراة ؟

وسأضرب مثال لتقريب الفهم للذين اختلط عليهم نهى النبى ﷺ عن الصلاة فى المساجد التى بها قبور ، وأمره ﷺ بالصلاة فى مسجده ﷺ

اذا أمر الله ورسوله أمراً بالوجوب والاستحباب لفعل معين ثم طرأ أمراً على الفعل وفى هذا الذى طرأ على الفعل تحريم فالحكم هنا التحريم إلى أن يزول ما طرأ على الفعل وجعله مُحرما واليكم مثال :-

---

(١) الرد على الأخنائي قاضي المالكية ١ / ٤٩ لـــ شيخ الاسلام ابن تيمية ، ط / المكتبة العصرية – بيروت

أمر رسول الله ﷺ أن يأتي الرجل زوجته (الجماع) أمراً على الاستحباب فى الغالب بقوله ﷺ " وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟، قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ، فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ " . (١)

وجاء أمر أخر يُبين أنه لو طرأ على هذا المستحب أمر عارض مُحرما فالحكم بالتحريم هو الذى يعلو على الاستحباب كما قال تعالى " فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ " البقرة ٢٢٢

فجماع الزوجة هنا مُستحب ولكن طرأ على الزوجة فعل وهذا الفعل فيه نهى بالتحريم عن جماعها لـــ (علة عارضة) فكذلك المساجد التى اُدخلت فيها القبور بعد بنائها فالاصل استحباب الصلاة بها والاستحباب والاجر يزيد أكثر وأكثر فى مسجد النبى محمد ﷺ ولكن اذا طرأ أمراً عليها (فعل مُحرم كوجود قبر بها) سواء عن طريق ادخاله بعد بناء المسجد أو سواء دُفن الميت به وهذا فيه نهى بالتحريم فيعلو بذلك حكم التحريم على الاستحباب لحين زوال العلة

وأنا أضرب مثال بأوامر الله ورسوله وليس المسجد كالمراة والقبر كدم الحيض ولكن مثال لأوامر التحريم والاستحباب

وإليكم مثال أخر :- هم قالوا ان المسجد جاء فيه فضيلة ليست لغيره كشد الرحال وأجر الصلاة فيه

فأقول : نحن مأمورون بشد الرحال للمسجد الاقصى مثلاً ، فهب أن اليهود وضعو فيه أصنام وعبدوها هل ستظل الفضيلة موجودة أم أن المُستحب طرأ عليه شيء (عارض) محرم فُرفع حكم الاستحباب لحين زوال علل التحريم

وهب أن الكعبة هُدمت وجُعل مكانها أصناماً وعُبدت ، هل ستظل الفضيلة ثابتة للمسجد الحرام ؟ !! اللهم لا

فهذا هو الذى صرح به القران وكذلك السنة ، وهو أن الشيء اذا طرأ عليه علة عارضة فالحكم يتغير لتغير الاوصاف فالنبى محمد ﷺ نبى ومشهود له بالجنة وهو خير خلق الله ولكن لو طرأ عليه الشرك وهو من هو ﷺ فماذا يكون يكون كما قال الله (وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) الزمر ٦٥

ففرق بين فضيلة الشيء حتى وان كانت ثابتة الى يوم القيامة ، وفرق اذا طرأ عليه شيء ينقله من الاستحباب الى التحريم بسبب علل اذا زالت عنه رجع الحكم الى أصله .

وأما عن الشبهة التى ذكرها الشيخ الالبانى وهى قوله : (فلو قيل بكراهة الصلاة فيه كان معنى ذلك تسويته مع غيره من المساجد ورفع هذه الفضائل عنه وهذا لا يجوز كما هو ظاهر ، وهذا المعنى استفدناه من كلام ابن تيمية السابق (ص ١٢٧ ، ١٢٨) فى بيان سبب إباحة صلاة ذوات الأسباب فى الأوقات المنهى عنها فكما أن الصلاة أبيحت فى هذه الأوقات لأن فى المنع منها تضييعا لها بحيث لا يمكن استدراك فضلها لفوات وقتها فكذلك يقال فى الصلاة فى مسجده)

فأقول (على بن شعبان) : هذا استدلال خاطيء وقياس فاسد لما يلى :-

---

(١) مسلم ١٠٠٩

أن النبى ﷺ بين بمنطوق ومفهوم النصوص وفعله ﷺ وفعل صحابته رضى الله عنهم أجمعين أن الصلوات ذوات الاسباب كصلاة الاستخارة وتحية المسجد وسجود التلاوة وسجود الشكر وصلاة العيد وصلاة الكسوف وغيرها من الصلوات ذوات الاسباب والتى هى غير النفل المُطلق فتُصلى فى أوقات الكراهة

فهو ﷺ الذى منع وهو ﷺ الذى أباح ذلك بفعله وفعل صحابته الكرام ، ولولا أن النبى ﷺ بين لنا ذلك وفعله وأباحه لما فعلناه ولما قلنا به ولما جاز لنا فعل ذلك المُستحب ، ولفوتنا أجر تلك الصلوات لعدم الوقوع فى النهى (المُحرم)

والادلة على ما أقول هى :-

حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : " لاَ صَلاَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ ، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ " . (١)

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : " ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اَللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّي فِيهِنَّ ، وَأَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ اَلشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ اَلظَّهِيرَةِ حَتَّى تَزُولَ اَلشَّمْسُ ، وَحِينَ تَتَضَيَّفُ اَلشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ " . (٢)

ثم جاء عنه ﷺ أنه صلى صلوات ذوات أسباب فى أوقات الكراهة فعلمنا أن ذلك يَخرج من النهى وتكون الصلوات ذوات الاسباب فيها تخصيص من دون الصلوات فى أوقات الكراهة فهو ﷺ الذى نهى نهى عام وهو ﷺ الذى خصص الصلوات ذوات الاسباب بقوله وفعله وإقراره وكذلك صحابته رضوان الله عليهم أجمعين وإليكم الدليل على ذلك :-

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنْ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ قُومِي بِجَنْبِهِ فَقُولِي لَهُ تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ فَفَعَلَتْ الْجَارِيَةُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَغَلُونِي عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ . (٣)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ رَأَيْتُ الْأَسْوَدَ وَمَسْرُوقًا شَهِدَا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ " . (٤)

فاستشهاد الشيخ الالبانى فى غير محله لما يلى :-

لان النهى عن الصلاة فى الاقات الثلاث المكروهة مُحرم باستثناء الصلوات ذوات السبب والذى حدد ذلك النبى ﷺ بقوله وفعله ، فهو الذى استثنى وخصص كما مضى فى الاحاديث السابقة

---

(١) البخارى ٥٨٦

(٢) مسلم ٨٣١

(٣) البخارى ١٢٣٣

(٤) البخارى ٥٩٣

أما فى النهى عن الصلاة فى المساجد التى بها قبور فقد نهى النبى نهى عام يشمل جميع المساجد التى بها قبور ، ولم يستثنى ويُخصص فى قوله أى مسجد ولم يستثنى ويُخصص أى مسجد بفعله فلا هو صلى بمسجد به قبر ولا هو أقر ذلك

فكيـــــــــــــــف يَـــــــــــــــسْتَوِيَانِ مَثَلًـــــــــــــــا ؟ !!

فالمنطوق مُقدم على المفهوم ، والعلم مُقدم على الظن ، وما ثبت تحريمه والنهى عنه بيقين لا يُصرف إلا بيقين مثله

فقد نهى النبى عن الصلاة فى هذه الاوقات وحرم ذلك ثم فعل ذلك بنفسه وأمر به فالامر مشروع ، وأما فى النهى عن الصلاة فى مسجد به قبر فلم ينصرف الامر ولم يفعل النبى ذلك ولا صحابته أجمعين فبطل القياس والاستدلال بذلك

قال ﷺ (مَا مِنْ نَبيٍّ بَعَثَهُ الله في أُمَّةٍ قبلِي إلاَّ كانَ له مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وأَصحابٌ يَأخذُونَ بسُنَّتِهِ ويَقتدُونَ بأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخلُفُ مِن بَعْدهِم خُلُوفٌ ، يقولونَ مَا لا يفعلونَ ، ويَفعلونَ ما لا يُؤمَرُونَ ، فمَنْ جاهَدَهُمْ بيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمنٌ ، ومَنْ جاهَدَهُمْ بلسانهِ فهو مؤمنٌ ، ومَنْ جاهدهم بقلبه فهو مؤمنٌ ، وليسَ وراءَ ذلكَ مِنَ الإيمانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ) . (١)

وقال ﷻ (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) النور ٦٣
لقائل أن يقول أى فتنة فى هذا ؟ أقول وأى فتنة أَعظم من أن ترى أن اختيار الوليد والفقهاء السبعة والتابعين للامة الاسلامية فى وجود القبر الان خيرا من اختيار الله واختيار رسول الله ﷺ وأختيار صحابته رضى الله عنهم

وأي فتنة أعظم من مُخالفة أمر الرسول وعدم طاعته وعدم الاستجابة لاوامره بأخراج القبر من المسجد
قال ﷺ " أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ " . (٢)

فإما أن تستجيبوا لاوامر الرسول واما كما قال ﷻ (فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) القصص٥٠

والاستجابة تكون بالانكار باللسان والتبيين ، وبعدم الصلاة فيه وطاعة الرسول فى ذلك

وقد أكثرت من ضرب الامثلة لتقريب الصورة وتوضيح الاشكال تأسياً بالاسلوب القرانى ولكن مع ذلك سيظهر من يُعاند ويُكابر لا لشيء سوى التقليد الاعمى للعلماء ومن سلفك فى هذا و ... و ..... الى غير ذلك من تلك الخرافات

ووأسفاه على زمان تُقدم فيه أقوال الرجال على نصوص الكتاب والسنة المُحكمة وأقوال وأفعال وأفهام الصحابة خير القرون وأعلم الناس بمراد الله ورسوله بل وحتى على قواعدهم الاصولية التى يحتجون بها على الشيعة والصوفية

بالله عليكم تسألوا أنفسكم لماذا لا نخرج من الخلاف ويتقدم السور الى الامام والقبر كما هو لا يمسه أحد ؟

ما الضرر فى هذا ؟ ، ياعلماء الاسلام ودعاة التوحيد ماذا تنتظرون ؟ !! والى متى ستنتظرون ؟ !!

الا تسمعون ؟ الا تُبصرون ؟ الا تَنطقون ؟ الا تُنصفون ؟ الا تُنكرون ؟ الا تُبينون ؟!! الله المستعان على ما تصفون

---

(١) مسلم برقم ٥٠ بابُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان

(٢) مسلم ٥٣٤

المطلب السابع

شبهات وردود حول دخول القبور الثلاثة إلى المسجد النبوى والظواهر الوثنية الشركية التى فيه

يقول الشيخ ابن باز رحمه الله :

الحق يُعرف بالدليل من الكتاب والسنة لا بآراء الناس وأعمالهم ، والرسول محمد ﷺ وصاحباه رضي الله عنهما لم يدفنوا في المسجد وإنما دفنوا في بيت عائشة ، ولكن لما وسع المسجد في عهد الوليد بن عبد الملك أدخل الحجرة في المسجد في آخر القرن الأول ولا يعتبر عمله هذا في حكم الدفن في المسجد ؛ لأن الرسول ﷺ وصاحبيه لم ينقلوا إلى أرض المسجد وإنما أُدخلت الحجرة التى هم بها فى المسجد من أجل التوسعة فلا يكون في ذلك حجة لأحد على جواز البناء على القبور أو اتخاذ المساجد عليها أو الدفن فيها لما ذكرته آنفا من الأحاديث الصحيحة المانعة من ذلك ، وعمل الوليد ليس فيه حجة على ما يخالف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ والله ولي التوفيق . اهـــ (١)

قلت (على شعبان) : ولماذا تقبلون هذا الان بعد أن من الله عليكم بالتمكين فى المملكة ، ولماذا لا تطلبون من الملك ذلك ؟ ولماذا لا تجعلون الامة كلها تطلب ذلك من الملك القائم فى المملكة السعودية أى (إخراج القبور من المسجد) ؟ !!!

سؤال للجنة الدائمة بالسعودية

س : من أجاز الصلاة فى المساجد التى فيها قبور يحتج بأن المسجد النبوى فيه قبر المصطفى ﷺ فما رأيكم فى ذلك ؟

ج : يُبين له أن قبر النبي ﷺ فى بيته لا فى المسجد ، والمُخطئ هو الذى أدخل القبر فى المسجد . اهــ (٢)

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبد الله بن قعود	عبد الله بن غديان	عبد الرزاق عفيفي	عبد العزيز بن عبد الله بن باز

قلت (على شعبان) : وكذلك الذى يُقر المُخطى على فعله ولا يُنكر فهو مُخطىء مثله فما بالك اذا كان قادر على التغيير ، سبحان الله كان الوليد قد غلط فى هذا ، فلماذا تتحمل الامة كلها غلطة هذا الخليفة ، وترتكب المُحرم بسببه (أى الصلاة فى مسجد به قبر) وقد أهلك الله الوليد فلماذا لا تُصلحوا هذه الغلطة وتُغيروها

وحتى لا يظن أحد أن الملوك والامراء هم السبب وأنهم هم المسئولون أسوق لكم مثال من كلام بعض أهل العلم ليتبين لكم أنهم هم المسئولون عن استمرار وجود هذه الظواهر الوثنية بسبب الاستدلال الخاطىء والقياس الفاسد للنصوص والفهم البعيد عن فهم الصحابة لتلك المسئلة ، وسوف أُبين بعض الاشكالات التى تمنعهم من إخراج قبر النبى وصاحبيه من المسجد وهدم كل مظاهر الشرك فى المسجد وفوق القبور وهو سؤال موجه للشيخ العلامة ابن باز رحمه الله :-

السائل : لماذا لا يُعالج ذلكم الخطأ الذى وقع فيه الوليد بن عبد الملك ؟

ج : بينا أن أسباب ذلك والله أعلم أن كل دولة تخشى أنها إذا قامت بهذا الأمر أن تُتهم ، وأن يُقال فيها أنها قصرت فى

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات ابن باز ٤ / ٤٦٦ للشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ط / الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

(٢) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السؤال الرابع من الفتوى رقم ٤١٥٠

حق النبي ﷺ وأنها تبغض النبي ﷺ أو أنها جاهلة بالإسلام ، أو أنها وأنها قد يتحاشون الدخول فى هذا الأمر ، يقولون : ما دام سكت من قبلنا وتركه من قبلنا نتركه ، ولأن الحكمة فى ذلك والعلة فى ذلك واضحة ، فإنه لم يدفن فى المسجد ﷺ وإنه دفن فى الحجرة فقط برمتها فليست هذه المسألة مثل المسائل التى وقع فيها الناس فى بلدان كثيرة، حيث دفنوا في المساجد وأوجدوا القبور فى المساجد ، أو بنوا مساجد على القبور هذا هو الواقع ، وهذا غير ما فعله الوليد هذا فرق عظيم ، إذن الابتعاد عن الفتنة وإبقاء الأمور على ما هى عليه هو الأولى ، هذا هو السبب الذى جعل الناس يتركون الأمور على حالها خشية من فتنة تقوم بين الناس بسبب ظنهم بمن أخرجه السوء ، وأنه أراد بهذا تنقصاً للنبى ﷺ وصاحبيه ، أو أنه أراد بذلك أمراً آخر قد لا يُحمل على المعنى الشرعى ، وقد يُظن به خلاف ذلك ، فلعل هذا هو السبب الذى من أجله تركته الدول السابقة .

السائل : إذن يرى سماحة الشيخ أنه قد يقوم حرب فكرية من أعداء الإسلام ضد المسلمين حرب فكرية وغير فكرية أيضاً ، قد يكون هذا من أسباب بعض الفتن التى يوجدها بعض الناس لأتفه الأسباب فكيف وهذه تتعلق بقبر النبى ﷺ وصاحبيه ، وأكثر الخلق ليس عنده العلم الكافى ، والبصيرة الكافية فى هذه الأمور بل يعتقدون أن البناء على القبور واتخاذ المساجد عليها أنه دين وقربة ، بل بعضهم وكثير منهم يرى أن دعاء الأموات والاستغاثة بهم دين وقربة نسأل الله العافية لعل سماحة الشيخ يذكر السادة المستمعين بما قاله رسولنا ﷺ لعائشة في شأن الكعبة ؟

ج : نعم حديث صحيح ، لما قيل له ﷺ فى حجر إسماعيل قال : (لولا أن قومك حديث عهد بكفر لنقضت الكعبة وبنيتها على قواعد إبراهيم) فترك نقض الكعبة وإدخال الحجر فيها خوفاً من الفتنة – عليه الصلاة والسلام– وأبقاها على حالها – عليه الصلاة والسلام – ، إذن هذا قريب من هذا ، هذا من هذا ، من جنس هذا . اهـــ (١)

قلت (على شعبان) : أولاً احب أن أُبين للقارىء أن الشيخ ابن باز وغيره من أهل العلم لم ينصحوا الملوك والامراء والدليل قوله فى بداية جواب السؤال : (أسباب ذلك والله أعلم) اذ أنه لم يتحرى بنفسه بل يظن فلم ينصح بنفسه لانه يرى أن ذلك صحيح كما جاء فى جوابه بعد ذلك واقراره لظن الملوك والامراء ، وقد بين ذلك ووضح أدلة العلماء والملوك القوية والمحكمة !! وهى أن : (ما دام سكت من قبلنا وتركه من قبلنا نتركه)
وأقرهم على قولهم وذلك واضح فى قوله : (إذن الابتعاد عن الفتنة وإبقاء الأمور على ما هى عليه هو الأولى)

وأما عن قول الشيخ ابن باز : (، ولأن الحكمة فى ذلك والعلة فى ذلك واضحة ، فإنه لم يدفن فى المسجد ﷺ وإنه دفن فى الحجرة فقط) فأقول : وهل بناء المسجد على قبر هو المُحرم فقط أم أنه لا فرق بين بناء المسجد على قبر وبين بناء المسجد أولاً ثم إدخال القبر فيه سواء بالتوسعة أو بغيرها فلا فرق وقد بينت ذلك بتفصيل فى ص ١ و ٢ من نفس البحث

وأما عن الفتنة التى زعموها وادعوها فأقول والله ان الفتنة هى سكوتهم طيلة هذه الازمنة منذ دخول قبر النبى وصاحبيه الى الان ولم يُنكر الا النذر القليل حتى عم الشرك أرجاء الجزيرة العربية وبدت مظاهر الشرك والوثنية أمراً مألوفاً ومن السنن المعروفة ويحتجون بما هو مُشاهد فى المسجد النبوى فالفتنة أنتم الذين تُزيدونها وأنتم الذين تنشرونها وتُروجون لها وهذا كله

---

(١) فتاوى نور على الدرب الصوتية مُحاضرة رقم ١٣٢ ، الجزء الثانى فتوى رقم ثلاثمائة وثلاثين ٢ / ٣٣٠ موقع الشيخ ابن باز بالانترنت

بسبب سوء فهمكم للمصالح والمفاسد والتعامل مع هذه الفتنة العقائدية ، فقد نقلت قبل عدة صفحات كلام العلماء أن وجود هذه المظاهر فى المسجد النبوى هى التى مهدت ونشرت كل مظاهر الشرك فى الجزيرة وقد بينت ذلك بتفصيل والصور فى ص ٩ و ١٠ و ١١

فالفتنة التى يخشاها الشيخ وغيره من العلماء أن تقوم بين الناس قد قامت بالفعل بأعظم مما يخشونه فهم يخشون حرب فكرية ولكن جاء الامر أشد مما هم يتوقعون بعبادة غير الله وصرف كل أنواع العبادة التى يستحقها الله لغيره وأصبحت كل قرية من قرى المسلمين لا يخلو منها هذه المظاهر القبورية الشركية (الاضرحة والمشاهد)
فاعقلوا ذلك ياعلماء المسلمين وتفهموه ، وصححوا خطأ من كان قبلكم من الملوك والعلماء ولا تُقروه وترضوا به ولا تخشوا أى فتنة فلا فتنة أشد وأكبر وأعظم من الشرك بالله وصرف العبادات لهذه القبور والاوثان .

وأخيراً تبيين القياس الفاسد وهو قول الشيخ ابن باز : (ترك النبى نقض الكعبة وإدخال الحجر فيها خوفاً من الفتنة ﷺ وأبقاها على حالها ﷺ ، إذن هذا قريب من هذا ، هذا من هذا ، من جنس هذا) .

فأقول (على بن شعبان) : هذا قياس فاسد لان العلة مُختلفة والحكم أيضاً مُختلف فكيف يُقاس الحرام على الاستحباب ، فليس هناك أى مفسدة مترتبة على عدم إرجاع الكعبة على قواعد ابراهيم ، غير أن النبى يُريد التأسى بنبى الله ابراهيم ﷺ ، وأما وجود قبر النبى وصاحبيه فالمفاسد هى لاتزال تتكرر فلا يكاد كل عام ينتهى الا ونسمع أو نرى قبر يدخل الى مسجد أو يُبنى على القبر مسجد وتُبنى عليه القباب الخضراء وتُصرف له العبادة ويُعبد فيه غير الله ويحتجون بقبر النبى وصاحبيه والبناء الحاصل على قبر النبى ﷺ .

القياس التمثيلى هو : إلحاق فرع بأصل فى حكم جامع لعلة

المُقاس : إبقاء وجود قبر النبى وصاحبيه فى المسجد (حرام) يترتب على إبقائه مفاسد شركية وإفتتان
المُقاس عليه : عدم إعادة الكعبة على قواعد إبراهيم ﷺ (مُستحب) لا يترتب على عدم الاعادة أى مفسدة شرعية
العلة الجامعة : الخوف من إفتتان الناس بذلك ، وحملهم ذلك على بغض الله والنبى والدين
الحكم : المنع من إخراج قبر النبى وصاحبيه

جدول تفصيلى لما يقصده الشيخ ابن باز من قياس

م	أركان القياس	البـــيـــان
١	المُقاس عليه	عدم إعادة الكعبة على قواعد إبراهيم ﷺ
٢	المُقاس	إبقاء وجود قبر النبى وصاحبيه فى المسجد
٣	العلة الجامعة	الخوف من إفتتان الناس بذلك ، وحملهم هذا الفعل على بغض الله ورسوله والدين
٤	الحكم	المنع من إخراج قبر النبى وصاحبيه وعدم هدم القبة الخضراء

هذا هو ما أراده الشيخ ابن باز علمياً فهل هذا يستقيم ؟ الجواب لا يستقيم وهذا قياس فاسد وإليكم بيان ذلك

جدول تفصيلى بيانى فى الرد على ما فعله الشيخ ابن باز من قياس فاسد

م	أركان القياس	البـــيـــان	حكمه	المُترتب على الابقاء
١	المُقاس عليه	عدم إعادة الكعبة على قواعد إبراهيم	مُستحب	ليس هناك أى مُخالفة شرعية مُترتبة على عدم إعادة الكعبة على قواعد إبراهيم
٢	المُقاس	إبقاء وجود قبر النبى وصاحبيه فى المسجد	مُحرم	١- مُخالفة أوامر الله ورسوله ٢- غضب الله ورسوله ٣- صرف العبادة لغير الله ٤- عبادة قبر النبى وصاحبيه ٥- احتجاج القبوريين بذلك ٦- مُشابهة اليهود والنصارى ٧- انتشار المظاهر الشركية
٣	العلة الجامعة	الخوف من إفتتان الناس بذلك وحملهم هذا الفعل على بغض الله ورسوله والدين	قياس فاسد	بل الناس قد افتتنوا بأعظم من ذلك ألا وهو الشرك الاكبر المُخرج من الدين فهل توجد فتنة أعظم من ذلك ؟ !! وأما عن حملهم فعل ذلك على بغض الله ورسوله فهذه مصلحة مُلغاة لا اعتبار لها ولم ينظر الشرع لها بعين الاعتبار بل ألغاها الشرع فهى مصلحة مُلغاة ، فكيف يكون الشرك مَصلحة ؟ !!!
٤	الحكم	المنع من إخراج قبر النبى وصاحبيه وعدم هدم القبة الخضراء	قياس فاسد	لا يستوون فى الحكم لان ترك المُستحب إما أن يكون مكروه وإما أن يكون ترك المُستحب جائز وفعل الحرام حرام ، وترك الواجب حرام فكيف يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ؟ !!

ولست وحدى أرى أن هذا قياس فاسد بل كذلك كثير من أهل العلم منهم على سبيل المثال العلامة الالبانى يقول الشيخ الالبانى رحمه الله : " فالواجب الرجوع بالمسجد النبوى إلى عهده السابق ، وذلك بالفصل بينه وبين القبر النبوى بحائط ، يمتد من الشمال إلى الجنوب بحيث أن الداخل إلى المسجد لا يرى فيه أى مُخالفة لا ترضى مؤسسه ﷺ اعتقد أن هذا من الواجب على الدولة السعودية إذا كانت تريد أن تكون حامية التوحيد حقاً وقد سمعنا أنها أمرت بتوسيع المسجد مجددا فلعلها تتبنى اقتراحنا هذا وتجعل الزيادة من الجهة الغربية وغيرها وتسد بذلك النقص الذي سيصيبه سعة المسجد إذا نفذ الاقتراح أرجو أن يحقق الله ذلك على يدها ومن أولى بذلك منها ؟ !! ولكن المسجد وسع منذ سنتين تقريبا دون إرجاعه إلى ما كان عليه في عهد الصحابة والله المستعان " . اهـــ تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١ / ٦٨ ، ط / المكتب الإسلامى

وأما عن الظاهرة الوثنية البارزة من الخارج (القبة الخضراء) فحدث ولا حرج

قال الشيخُ مقبلٌ الوادعي رحمهُ اللهُ : " هذا وقد هم الإخوان رحمهم اللهُ في زمنِ الملك عبدِ العزيز رحمهُ اللهُ عند دخولهم المدينة أن يزيلوا هذه القبةَ ، وليتهم فعلوا ، ولكنهم خشوا رحمهم اللهُ من قيامِ فتنةٍ من القبوريين أعظم من إزالةِ القبةِ فيؤدي إزالةُ المنكرِ إلى ما هو أنكرُ منهُ " . اهـــ . (١)

قلت (على شعبان) : ووالله ان هذا فهم مغلوط فليس شيء على وجه الارض أعظم من الشرك وأى فتنة أعظم من المظاهر الشركية فبسبب دخول القبر بدأت البدع الشركية والسنن السيئة للقبوريين التى لم تكن موجودة قبل دخول القبر ووالله ان الفتنة هى السكوت والاقرار بالباطل وهذه الظاهرة الوثنية الشركية التى يحتج الجهلة بها علينا ، وخذ الدليل

قال الشيخ الصلابى : ومن الأعمال التى مهدت للبدع حول القبور من البناء عليها والصلاة إليها ، ودعاء الأموات ، إدخال حجرة النبى ﷺ فى ناحية المسجد في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك، وزخرفته وتزيينه بالفسيفساء . اهـــ . (٢)

بل قد أفضت بالفعل الى الشرك الاكبر وعُبدت القبور من دون الله وكل ذلك كان بعد دخول القبر وبروز مظاهر الشرك وهم أنفسهم أى علماء المُسلمين اعترفوا بافتتان الناس بالظاهرة الوثنية (القبة الخضراء) وأنها تُفضى الى الشرك الاكبر

وإليكم الدليل :– وهو سؤال للجنة الدائمة بالسعودية

س : أرجو التكرم بإعلامي عن حكم الدين في إنتاج مجسمات فنية للحرمين الشريفين بما في ذلك الكعبة المشرفة بغرض بيعها على الحجاج وغيرهم من المسلمين الذين يرغبون في اقتنائها على سبيل التذكار .

ج : لا يجوز إنتاج المجسمات الفنية للحرمين الشريفين ؛ لما قد تشتمل عليه من صور لمن بالحرم المكي من الطائفين والمصلين ولمن بالمسجد النبوي والقراء وغيرهم ، ولخروج صورة القبة الخضراء مع صورة المسجد النبوي مما يدفع بعض الناس إلى الاعتقاد فى القباب وأهلها ، وهذا يفضى إلى الشرك الأكبر ، ولما يفضي إليه ذلك من مفاسد أُخرى أعاذنا الله منها وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم ، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء . (٣)

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبد الله بن قعود	عبد الله بن غديان	عبد الرزاق عفيفى	عبد العزيز بن عبد الله بن باز

قلت (على شعبان) : سبحان الله ترميني فى اليم وتقول إياك إياك أن تبتل !!! أليست هذه القبة الوثنية فى بلاد التوحيد وهل هذه القبة فى روسيا أو فى الصين ، انها فى بلد تدعى حماية جناب التوحيد والشيخ ابن باز كان مفتى المملكة وكبير علمائها ويُقابل الملك والامراء والوزراء أفلا يعلم الشيخ أن ذلك يَستلزم فتوى منه بوجوب هدمها وازالتها ؟ !!!

---

(١) رياضِ الجنةِ فى الرد على أعداء السنة وملحق به حكم القبة فوق قبر النبى ص ٢٦٥ للشيخ مُقبل بن هادى الوادعى ط / مكتبة صنعاء الاثرية ومن أراد المزيد عن القبة ومراحل تطويرها فليراجع كتاب المُخْتَصَرُ الجَلِيُّ فِي تَأْرِيخِ بِنَاءِ قُبَّةِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لـــ عَبْد اللَّه بن محمد زُقَيْل

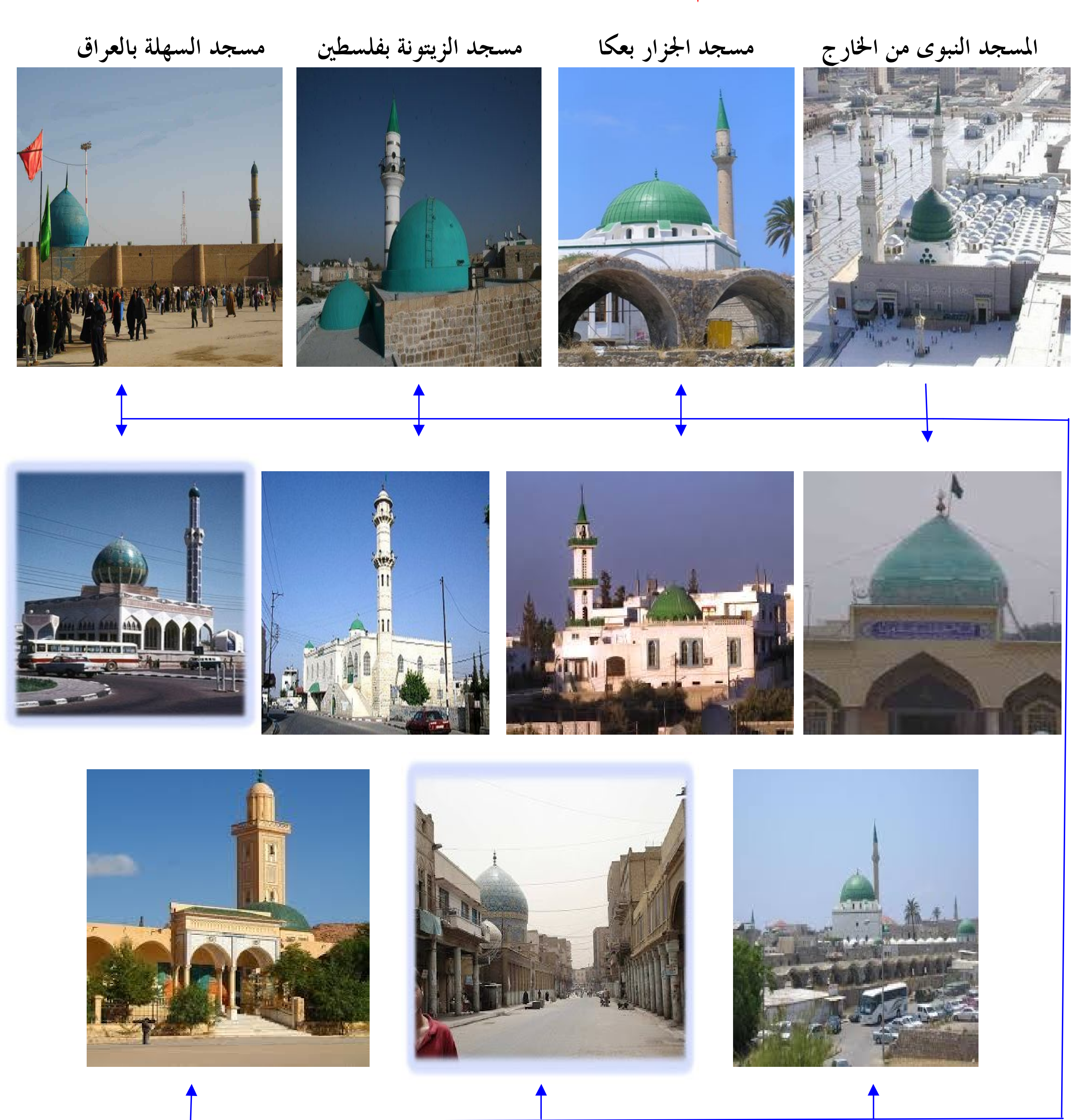
(٢) الدولَة الأمويَّة عَواملُ الازدهارِ وَتَداعيات الانهيار ٢ / ٧٤ ، لـــ عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي ، ط / دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت – لبنان ، وأنظر أيضاً دراسة في الأهواء والفرق والبدع صـــ٢٥٠

(٣) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم ٥٥٧٦

مادامت تُفضى الى الشرك الاكبر فلماذا تتركوها ؟ !! وهل هناك منكر أنكر وأعظم من الشرك ووسائله ؟ !!!
سبحان الله وهل هناك منكر أعظم من أن يكون الشرك ومظاهره فى دولة تُمثل الاسلام والتوحيد أمام العالم !!!
وهل فَعَلَ النبى وصحابته مثل هذا ؟!! هل تركوا يوماً مظهراً للشرك بحجة أن الإنكار والتغيير سيأتى بمنكر أكبر ؟!!

يقول الشيخ أبو بكر الجزائرى : لقد استطعنا أن نُزيل كل أوثان الجزيرة العربية ولم يبق عندنا الا وثن القبة الخضراء . (١)

وهل هناك منكر على وجه الارض أعظم من هذا ؟ !!! فبسبب ترك مظاهر الشرك زادت المُنكرات الشركية



(١) وهى مُحاضرة ألقاها فى الرياض وهى مُشتهرة على الانترنت وبخاصة من قبل الصوفية ، يستخدمونها لتشويه صورة أهل السنة والجماعة

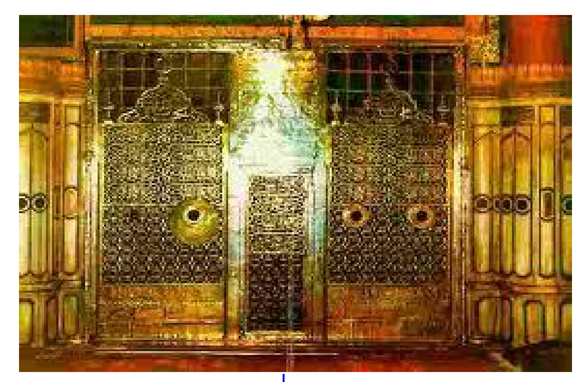
وقد سُئل الشيخ العثيمين رحمه الله :- راح تهدمون القبة ايضاً ياشيخ ؟

فقال : القبة عاد عسى الله يسهل هدمها . وهى فتوى صوتية مُنتشرة على الانترنت

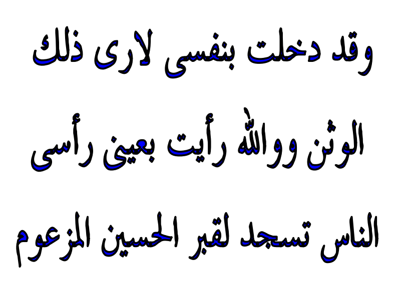
قلت (على شعبان) : الاسلام مُمَكن بارض الحجاز فماذا تنتظرون ؟ !!! فلعلهم ينتظرون الطير الابابيل تنزل لتهدمها !!

وهل هناك منكر على وجه الارض أعظم من هذا ؟ !!! فبسبب ترك هذا المُنكرات عُبد غير الله

المسجد النبوى من الداخل　　　　　　مسجد الحسين الوثنى بالقاهرة من الداخل والقبرفى القبلة مباشرة











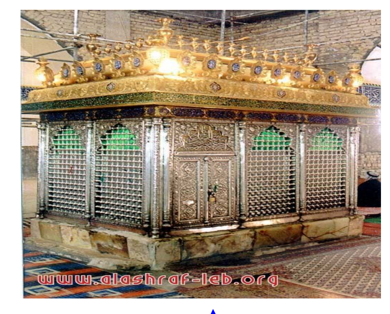














المطلب الثامن

لا تتخذوهم أرباباً من دون الله فالتشريع حق لله وحده

اعترض بعض الاخوة الذين لهم باع كبير فى التعالم والتقليد والذين وصلوا فيه الى رتبة المُجتهدين أى فى التعالم والتقليد قالوا :

أنه لا يجوز هدم قبة النبى ولا إخراج القبر من المسجد واستدلوا على ذلك بأدلة قوية جداً يَعجز المرء عن الرد عليها لشدة قوتها ، ودليلهم هو أن شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أفتى بذلك ، ولم يفعل ذلك ، بل وأقر ذلك أى وجود قبر النبى وصاحبيه داخل المسجد ووجود القبة الخضراء ، فكيف يأتى أحد بعده ويَستدرك عليه ؟ !!! .

وإليكم كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :

الرسالة الخامسة : وهى رسالة أرسلها إلى السويدى ، عالم من أهل العراق ، وكان قد أرسل له كتاباً وسأله عما يقول الناس فيه ، فأجابه بهذه الرسالة ، وهى :

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد بن عبد الوهاب إلى عبد الرحمن بن عبد الله ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أما بعد ، فقد وصل كتابك وسر الخاطر ، جعلك الله من أئمة المتقين ، ومن الدعاة إلى دين سيد المرسلين ، وأخبرك أنى ولله الحمد مُتبع ولست بمبتدع ، عقيدتى ودينى الذى أدين الله به : مذهب أهل السنة والجماعة الذى عليه أئمة المسلمين مثل الأئمة الأربعة وأتباعهم إلى يوم القيامة ، لكنى بينت للناس إخلاص الدين لله ، ونهيتهم عن دعوة الأحياء والأموات من الصالحين وغيرهم ، وعن إشراكهم فيما يُعبد الله به من الذبح والنذر والتوكل والسجود وغير ذلك مما هو حق الله الذي لا يشركه فيه ملك مقرب ولا نبى مرسل ، وهو الذى دعت إليه الرسل من أولهم إلى آخرهم ، وهو الذي عليه أهل السنة والجماعة ، وبينت لهم أن أول من أدخل الشرك في هذه الأمة هم الرافضة الملعونة الذين يدعون علياً وغيره ويطلبون منهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات ، وأنا صاحب منصب فى قريتى ، مسموع الكلمة ، فأنكر هذا بعض الرؤساء ، لأنه خالف عادة نشؤوا عليها وأيضاً ألزمت من تحت يدى بإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وغير ذلك من فرائض الله ، ونهيتهم عن الربا ، وشرب المسكر ، وأنواع من المنكرات ، فلم يمكن الرؤساء القدح فى هذا وعيبه ، لكونه مستحسناً عند العوام ، فجعلوا دحهم وعداوتهم فيما آمر به من التوحيد وأنهى عنه من الشرك ، ولبّسوا على العوام أن هذا خلاف ما عليه أكثر الناس ، وكبرت الفتنة جداً ، وأجلبوا علينا بخيل الشيطان ورجله ، منها : إشاعة البهتان بما يستحى العاقل أن يحكيه فضلاً عن أن يَفتريه ، ومنها ما ذكرتم : أنى أكفّر جميع الناس إلا من اتبعنى وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة ، ويا عجباً ! كيف يدخل هذا فى عقل عاقل ؟ هل يقول هذا مسلم أو كافر أو عارف أو مجنون ؟! وكذلك قولهم : إنه يقول : لو أقدر أهدم قبة النبى ﷺ لهدمتها وأما "دلائل الخيرات" ، فله سبب ، وذلك أنى أشرت على من قَبِل نصيحتى من إخوانى أن لا يصير في قلبه أجلّ من كتاب الله ، ويظن أن القراءة فيه أجلّ من قراءة القرآن . وأما إحراقه والنهى عن الصلاة على النبى ﷺ بأى لفظ كانت فهذا من البهتان . اهـ (١)

---

(١) الرسائل الشخصية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب ، الجزء السادس) ١ / ٣٦ ، ٣٧ ، دراسة وتحقيق : صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان ، محمد بن صالح العيلقى ط / جامعة الإمام محمد بن سعود ، الرياض ، المملكة العربية السعودية

قلت (على شعبان) : الشيخ محمد بن عبد الوهاب أقر بنفسه أنه مُمَكن وصاحب سلطان وأنه يُلزم من تحت يديه بفرائض الله وينهاهم عن المنكرات ، وأنه لا يعتبر بالعادات ولا يأبه بها ولا يلتفت اليها مادامت تُخالف شرع الله وكل هذا شيء جميل فجزاه الله خيراً ، ولكن السؤال الذى يطرح نفسه أليس البناء على القبور مُحرم ومن المُنكرات ؟!! أليست القبة الخضراء مَظهراً شركياً ؟ !! أليس دخول القبر الى المسجد مُنكر عظيم ؟ !! أليس الجواب فى الثلاثة أسئلة الماضية الاجابة عنهم بـــ نعم ، نعم البناء على القبور مُحرم ، نعم القبة الخضراء وثن ، نعم دخول القبر الى المسجد مُنكر

إذاً فلماذا يستحى الشيخ محمد بن عبد الوهاب العاقل من أن يحكى ذلك ؟ !! أى هدمه للقبة الخضراء التى بُنيت على قبر

كيف يكون مُمَكَن ويقدر على هدم القبة الخضراء ولا يفعل ؟ !! بل يجعل قول ذلك افتراء عليه ويُبرىء نفسه من ذلك !!

أليس المسجد النبوى به قبور يجب إخراجها كما فعل فى أرض الحجاز وأخرج القبور من المساجد وهدم الاضرحة وساوى قبور بعض الصحابة والتابعين وغيرهم بالارض ؟ !!

ونُحسن الظن بالشيخ أنه رحمه الله

إما أنه لا يعلم بوجود قبر النبى وصاحبيه بالمسجد وجهل ذلك .

وإما أن الشيخ لا يعلم بحرمة البناء على القبور

وإما أنه غفل عن أن القبة الخضراء بناء على قبر النبى .

وأما اذا كان الشيخ علم ذلك ثم لم يُغيير هذا المُنكر مع قدرته وتمكنه من ذلك تحت اى مُسمى (مفاسد ، تأويل .. الخ)

فنقول بكل سهولة أخطى الشيخ وهو ليس بمعصوم ، وليس له حق التشريع فيُشرع لنا فما رآه جائز جوزناه ، وما رآه مُنكراً أنكرناه ، كلا كلا

فالتشريع ليس حق لنبى الله محمد ﷺ ، أفيكون حق تُعطونه للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ؟ !!!

ألا فلتعلموا أن التشريع حق خالص لله وحده لا شريك له فى ذلك

فلا تمنحوا صفات الربوبية لخلق من خلق الله يُشاركوه فيها ، فما أحلوه لكم تُحلونه وما حرموه عليكم تُحرموه

لقد ثبت بالنصوص المُحكمة (قطعية الثبوت قطعية الدلالة) حرمة إدخال القبور الى المساجد ، وحرمة الصلاة فى القبور والى القبور وفى المساجد التى بها قبور ، فمهما جاءنا أحد بكلام يُخالف ذلك رددناه على صاحبه ولا نقبله منه

يقول الحافظ ابن رجب رحمه الله : فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يُبينه للأمة وينصح لهم ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف ذلك رأى عظيم من الأمة فإن أمر رسول الله ﷺ أحق أن يُعظم ويُقتدى به من رأى أى مُعظم قد خالف أمره فى بعض الأشياء خطأً ، ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم على كل مُخالف سنة صحيحة وربما أغلظوا فى الرد لا بُغضا له بل هو محبوب عندهم مُعظم فى نفوسهم لكن رسول الله ﷺ أحب إليهم وأمره فوق أمر كل مخلوق فإذا تعارض أمر الرسول ﷺ وأمر غيره فأمر الرسول أولى أن يُقدم ويُتبع . اهـــ (١)

---

(١) الحكم الجديرة بالإذاعة لابن رجب الحنبلى ص ١٧ ، ط / دار المامون دمشق سوريا

المطلب الثامن

النجاة فى ما كان عليه النبى والصحابة

والله اني أتبرأ من دخول قبر النبى فى المسجد كما تبرأ النبى والصحابة من فعل اليهود والنصارى ولعنوهم وأُبرأ كل الصحابة رضى الله عنهم وأشهد أنهم ما أشتركوا فى هذه الجريمة لا بالقول ولا بالفعل ولا بالاقرار اللهم فأشهد

فاتبعوا نبيكم وصحابته وتبرأوا من هذا الفعل القبيح ، والمعصية التى تمس التوحيد وتخدشه وتُفضى بالناس الى الشرك الاكبر ، بل قد أفضت الى الشرك الاكبر فعلاً عند الكثير من الناس كما هو واقع مُشاهد كما نقلته بالصور من قبل وبشهادات كثير من أهل العلم وقد نقلتها أيضاً من قبل وأثبتوا أن وجود القبور داخل المسجد أفضت للشرك الاكبر

فلماذا لا يُرجِعونَ المسجد الى ما كان عليه النبى والصحابة ؟ !!!

لماذا نتحمل خطأ غيرنا ممن لا تقوم الحجة بكلامهم من أقوال وأفعال وإقرار ؟ !!!

لماذا نتحمل أخطاء غيرنا ممن لا تقوم الحجة بكلامهم من أقوالهم وأفعالهم وإقرارهم مثل عمر بن عبد العزيز والفقهاء السبعة أو حتى التابعين كلهم ، فإجماع أهل العلم (من بعد الصحابة) ليس بحجة ، فالعلم قال الله قال رسوله قال الصحابة

العلم قال الله قال رسوله قال الصحابة هم أولو العرفان
ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأى فلان

فلماذا نسكت عن أشياء لو كان النبى بيننا وأصحابه أُقسم بالله العظيم لآخرجوا أى قبر من أى مسجد ، وأول قبر يُخرجوه قبر النبى محمد ﷺ من المسجد ، ولما بنوا على القبور كما بنى الامراء على قبر النبى (القبة الخضراء) .

ولقد أنكر بعض من التابعين بالفعل هذا المُنكر حتى قُتل بسبب ذلك الإنكار وهو خُبيب بن عبد الله بن الزبير رحمه الله

قال اليعقوبى فى تاريخه : كان قدوم عمر بن عبد العزيز المدينة سنة ٨٧ وثقله على ثلاثين بعيرا ، وضرب الوليد البعث على أهل المدينة ، وكتب إلى عمر ، فأخرج منهم ألفى رجل ، وبنى الوليد المسجد بدمشق ، فأنفق عليه أموالا عظاما وابتدأ بناءه في سنة ٨٨ وكتب إلى عمر بن عبد العزيز أن يهدم مسجد رسول الله ، ويدخل فيه المنازل التي حوله ويدخل فيه حجرات أزواج النبى ، وهدم الحجرات ، وأدخل ذلك في المسجد ، ولما بدأ بهدم الحجرات قام خبيب بن عبد الله بن الزبير إلى عمر والحجرات تهدم ، فقال : نشدتك الله ياعمر أن تذهب بآية من كتاب الله ، يقول : إن الذين ينادونك من وراء الحجرات ، فأُمر به فضرب مائة سوط ، ونُضح بالماء البارد فمات ، وكان يوما باردا فكان عمر لما ولي الخلافة وصار إلى ما صار إليه من الزهد ، يقول : من لي بخبيب ! . اهـــ (١)

فـــ لله درك ياخُبيب ، فلقد علمَ رحمه الله أن الامر جلل عظيم حتى دفع حياته ثمناً لانكار المنكر ، فاللهم تقبله عندك

فكيف بالصحابة والنبى لو كانوا موجودين حينذاك والله لقاتلوه حتى يُخرجوا القبر خارج المسجد ، ولقاتلوه حتى يُسوى الارض بالقبور الثلاثة ، ولاعادوا المسجد كما كان والقبور الثلاثة خارج المسجد

---

(١) تاريخ اليعقوبى ٢ / ٢٨٤ لـــ أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر العباسى المعروف باليعقوبى المتوفى ٢٩٢ هـــ ، ط / دار صادر بيروت

الحل والمخرج من هذه المعصية

والحل سهل جدا ، ما هو الضرر أن ينهدم السور الذى خلف قبر النبى وصاحبيه ويُقدموه الى الامام أمام القبور الثلاثة كما كان على عهد الصحابة ويخرج عن حدود المسجد ما الضرر فى هذا ؟ !!! وتنهدم القبة الخضراء التى فوق القبر حتى بعد خروجه لان البناء على القبور حرام ، فقد نهى عنه النبى ﷺ

هل فى هذا أدنى امتهان للنبى وصاحبيه ؟ !!! لا والله بل هو تكريم وتعظيم لاوامر النبى

يقول الشيخ الالبانى رحمه الله : " فالواجب الرجوع بالمسجد النبوى إلى عهده السابق ، وذلك بالفصل بينه وبين القبر النبوى بحائط ، يمتد من الشمال إلى الجنوب بحيث أن الداخل إلى المسجد لا يرى فيه أى مُخالفة لا ترضى مؤسسه ﷺ اعتقد أن هذا من الواجب على الدولة السعودية إذا كانت تريد أن تكون حامية التوحيد حقاً وقد سمعنا أنها أمرت بتوسيع المسجد مجددا فلعلها تتبنى اقتراحنا هذا وتجعل الزيادة من الجهة الغربية وغيرها وتسد بذلك النقص الذي سيصيبه سعة المسجد إذا نفذ الاقتراح أرجو أن يحقق الله ذلك على يدها ومن أولى بذلك منها ؟ !! ولكن المسجد وسع منذ سنتين تقريبا دون إرجاعه إلى ما كان عليه في عهد الصحابة والله المستعان " . اهـ (١)

ويشهدُ الله ربُ العالمين فى عَلِيَاءِه ومن فوق عرشه أننى أتقربُ إلى الله بحب أهل العلم ، وما صدر منى هذا الكلام نحوهم الا حُباً للحق ، ودِفاعاً عن الحق الواضح المُحكم بنصوص الكتاب والسنة ، وليس فى صدرى شيء نحوهم الا الحب والدعاء لهم بالرحمة والمغفرة قال الله ﷻ ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ الحشر ١٠

فهم علمائنا وسادتنا وقدوتنا ، وهم ورثة النبى الشرعيين ، ونقلة الوحى ونتعلم منهم ونستشهد بجهدهم وباجتهادهم فى نصوص الوحى فيما وافق الحق ، ولا نترك علمهم ولا نُبدعهم بل نلتمس العذر لهم ، ونحسب أن لهم أجراً على الاجتهاد

فكل ما مضى للدفاع عن الحق وتبيين مُعتقد أهل السنة والجماعة ، ولتحذير الناس من الشرك ووسائله

لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ

والله علـــى مـــا أقـــول شـــهيد وهـــو حـــسبنا ونعـــم الوكيـــل والحمـــد لله رب العـــالمين



أتوجه بالشكر لله أولاً ثم لوالدتى وزوجتى والى كل من أجرى الله على يديه من الفضل لى من المسلمين والى كل من نفعنى الله بعلمه من خلال درس أو كتاب أو نصيحة ، أوأعاننى بمال ، فان أى طاعة لله ، لا يكون سببها فعل العبد لها وحده بل مئات الاسباب التى يقضيها الله بحكمته ورحمته وفضله فجزاهم الله عنى خيراً ، ونفع الله بهم وبنصحهم وتوجيهاتهم لى ، وفتح الله عليهم من العلم والفهم ما يُرضيه ﷻ

(١) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ١ / ٦٨ ، للعلامة محمد ناصر الدين الألبانى ، ط / المكتب الإسلامى – بيروت

الفهرس

